رَفْعُ الإِشْكَال عَنْ صِيَامِ سِتَّةِ أَيَّامٍ مِنْ شَوَّال

تَصْنِيف الحَافِظ

أَبِي سَعِيد صَلَاح الدِّين خَلِيل بن كَيْكَلْدِي العَلَائِي الشَّافِعِي

٦٩٤ - ٧٦١هـ

تَحْقِيق

صَلَاح بن عَايِض الشَّلَاحِي

دار ابن حزم

رَفْعُ الإشكال
عَن صيَام سِتَّة
أيَّام مِن شوَّال

بسم اللہ الرحمن الرحیم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن أتبعه بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد،

فهذا كتاب «رفع الإشكال عن صيام ستة أيام من شوال» للحافظ العلائي رد فيه دعوى الحافظ أبي الخطاب عمر بن حسن المعروف بابن دحية[1] بضعف الحديث، فأجاد فيه وأصاب رحمه الله، نقدمه لك أخي القارىء، راجين منك أن لا تنسنا من صالح دعائك.

وكتب صلاح بن عايض الشلاحي

٢ محرم سنة ١٤١٥ هـ

بمدينة الأندلس ـ الكويت

---

(١) له ترجمة في سير أعلام النبلاء للذهبي (٢٢/ ٣٨٩).

التعريف بالمصنف

اسمه ونسبته:

هو الإمام العلامة الحافظ الفقيه الأصولي اللغوي صلاح الدين أبو سعيد خليل بـن كيكلدي بن عبد الله العلائي التركي الشافعي.

مولده:

ولد بدمشق في ربيع الأول سنة ٦٩٤ هـ.

نشأته وطلبه للعلم:

بدأ العلائي طلبه للعلم في بلده دمشق، فكان أول سماعه للحديث في سنة ٧٠٣ هـ، فسمع الصحيحين، وختم القرآن الكريم فيها، وقرأ العربية، وتفقه بابن الزملكاني وبرهان الدين بن الفركاح.

وفي سنة ٧١١ هـ بدأ رحلته العلمية إلى القدس الشريف بصحبة شيخه ابن الزملكاني وحج معه سنة ٧٢٠ هـ، ثم عاد

إلى القدس، وبعدها إلى مصر، ورجع إلى القدس وأقام فيها إلى حين وفاته.

شيوخه:

أكثر العلائي من التلقي عن العلماء في بلده وغيرها، في مختلف علوم الإسلام، فنذكر منهم على سبيل الاختصار: الحافظ جمال الدين يوسف بن عبد الرحمن المزي، والحافظ الذهبي، والحاكم تقي الدين سليمان بن حمزة المقدسي، وشيخ الإسلام أبو العباس ابن تيمية، وبدر الدين محمد بن إبراهيم بن جماعة، وصفي الدين الهندي وغيرهم.

أقول العلماء فيه، وثناؤهم عليه:

قال الذهبي: «طلب العلم، وقرأ، وأفاد، وانتقى، ونظر في الرجال والعلل، وتقدم في هذا الشأن مع صحة الذهن وسرعة الفهم».

وقال الصفدي: «اجتمعت به غير مرة بدمشق والقدس والقاهرة، وارتويت من فوائده في كل علم، وقل أن رأيت مثله في تحقيق ما يقوله وتدقيقه».

وقال السبكي: «كان حافظاً ثبتاً ثقة عارفاً بأسماء الرجال والعلل والمتون، فقيهاً متكلماً أديباً شاعراً ناظماً ناثراً».

وقال السيوطي: «كان إماماً محدثاً حافظاً متقناً».

تلاميذه:

كان للمنزلة الرفيعة التي تبوأها العلائي أثر بالغ في إقبال طلبة العلم للدراسة عليه، والاستفادة من علمه الغزير.

فمن أشهر تلاميذه: الإمام العلامة ابن كثير صاحب التفسير المشهور، والإمام الحافظ الكبير زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، والإمام العلامة زين الدين عبد الرحمٰن ابن رجب الحنبلي، والشيخ تقي الدين إسماعيل بن علي القلقشندي وغيرهم.

مصنفاته:

صنف الحافظ العلائي كتباً كثيرة في الحديث والأصول والفقه واللغة والتفسير والنحو، تدل على علمه الوافر، وقوة حفظه، ودقته في الفهم.

وسأذكر منها ما وقفت عليه مطبوعاً:

١ ــ إجمال الإصابة في أقوال الصحابة.

طبع في مركز المخطوطات والتراث بجمعية إحياء التراث الإسلامي بالكويت سنة ١٤٠٧ هـ بتحقيق د. محمد سليمان الأشقر.

٢ ـ بغية الملتمس في سباعيات مالك بن أنس.

طبع بتحقيق حمدي عبد المجيد السلفي.

٣ ـ تحقيق المراد في أن النهي يقتضي الفساد.

طبع بتحقيق د. إبراهيم السلقيني في مجمع اللغة العربية بدمشق سنة ١٣٩٥ هـ.

٤ ـ تحقيق منيف الرتبة لمن ثبت له شريف الصحبة.

طبع بدار العاصمة بالرياض بتحقيق د. عبد الرحيم القشقري سنة ١٤١٠ هـ.

ثم طبع بتحقيق د. محمد الأشقر.

٥ ـ تلقيح المفهوم في صيغ العموم.

طبع بتحقيق د. عبد الله بن محمد آل الشيخ سنة ١٤٠٤ هـ.

٦ ـ التنبيهات المجملة على المواضع المشكلة.

طبع بتحقيق د. مرزوق بن هياس الزهراني.

٧ ـ توفية الكيل لمن حرّم لحوم الخيل.

طبع بتحقيق بدر الحسن القاسمي بوزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت سنة ١٤٠٩ هـ.

٨ ــ جامع التحصيل في أحكام المراسيل.

طبع بتحقيق حمدي السلفي سنة ١٣٩٨ هـ في وزارة الأوقاف العراقية.

٩ ــ جزء في تصحيح حديث القلتين والكلام على أسانيده.

طبع بتحقيق أبي إسحاق الحويني سنة ١٤١٢ هـ في مكتبة التربية الإسلامية بمصر.

١٠ ــ جزء في تفسير الباقيات الصالحات.

طبع بتحقيق علي أبو زيد وحسن مروة في دار ابن كثير بدمشق سنة ١٤٠٧ هـ.

١١ ــ الفصول المفيدة في الواو المزيدة.

طبع في دار البشير بالأردن بتحقيق د. حسن الشاعر سنة ١٤١٠ هـ.

١٢ ــ نظم الفرائد لما تضمنه حديث ذي اليدين من الفوائد.

طبع بتحقيق كامل الراوي سنة ١٤٠٦ هـ بوزارة الأوقاف العراقية. والكتاب على وشك الصدور محققاً تحقيقاً علمياً على يد الأخ الفاضل بدر البدر.

١٣ ــ النقد الصحيح لما اعترض عليه من أحاديث المصابيح.

طبع سنة ١٤٠٥ هـ بتحقيق د. عبد الرحيم القشقري. ثم حققه محمود سعيد ممدوح سنة ١٤١٠ هـ وطبعته دار مسلم ببيروت.

وفـــاته:

توفي رحمة الله بالقدس الشريف ـ فك الله أسره ـ سنة ٧٦١ هـ، ليلة الاثنين الثالث من شهر المحرم.

(*) هذه الترجمة مستفادة من مقدمة تحقيق كتب العلائي الثلاثة: نظم الفرائد وتحقيق المراد والفصول المفيدة.

وصف النسخة المعتمدة في التحقيق:

اعتمدت في تحقيق كتابنا هذا على نسخة فريدة ـ حسب علمي ـ من محفوظات دار الكتب المصرية برقم **١٣٥** مجاميع، يحتل منها كتابنا الورقات من (٨) حتى (٢٣).

وهي نسخة جيدة الخط لا بأس بها، منقولة عن نسخة المصنف، ولا تخلو من وهم ناسخ، وسبق قلم، على جهالة في اسم الناسخ وتاريخ نسخه للكتاب.

العمل في التحقيق.

١ ــ نسخت الكتاب من المخطوط ثم قمت بمقابلته.

٢ ــ خرجت الحديث بطرقه المتعددة.

٣ ــ عزوت أقوال المصنف إلى الكتب التي نقل عنها حسب الطاقة.

٤ ــ وضعت مقدمة يسيرة للمصنف.

صورة آخر المخطوط

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد؛ فقد وقفت على كلام ذكره الحافظ أبو الخطاب عمر بن دحية رحمه الله في كتابه المسمى بالعلم المشهور في فضائل الأيام والشهور يتضمن الطعن في حديث: «من صام رمضان فأتبعه ستاً من شوّال» بتضعيف طرقه كلها وأنه لا يصح منها شيء إلى رسول الله ﷺ، فاستعنت بالله تعالى وذكرت في هذه الأوراق ما قدر الله لي ذكره من الكلام على طرق هذا الحديث، والجواب عن كلام أبي الخطاب بن دحية رحمه الله تعالى، والله تعالى الموفق للصواب.

وقد روي هذا الحديث من رواية أبي أيوب الأنصاري خالد بن زيد، وثوبان مولى رسول الله ﷺ، وشداد بن أوس، وأبي هريرة، وجابر بن عبد الله رضي الله عنهم عن النبي ﷺ.

أما حديث أبي أيوب: فرواه سعد بن سعيد بن قيس الأنصاري عن عمر بن ثابت الخزرجي عن أبي أيوب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من صام رمضان ثم أتبعه ستاً من شوال كان كصيام الدهر» وهذا الحديث هو أصح ما في الباب: أخرجه مسلم[1] في صحيحه من حديث إسماعيل بن جعفر وعبد الله بن المبارك الإمام وعبد الله بن نُمير ثلاثتهم عن سعد بن سعيد به، وأخرجه الأئمة الأربعة أصحاب السنن من حديث عبد العزيز بن محمد[2] الدراوردي وأبي معاوية[3] الضرير وورقاء بن عمر[4]

(١) كتاب الصوم باب استحباب صوم ستة أيام من شوال إتباعاً لرمضان (٢/ ٨٢٢/ ١١٦٤) وأخرجه ابن ماجه من طريق عبد الله بن نمير (١/ ٥٤٧/ ١٧١٦).

(٢) أخرجه أبو داود (١/ ٧٤٠/ ٢٤٣٣) ـ من طريقه الطحاوي في مشكل الآثار (٣/ ١١٨) ـ والنسائي في الكبرى (٢/ ١٦٣/ ٢٨٦٣) والحميدي في مسنده (١/ ١٨٨ ـ ١٨٩/ ٣٨١) والدارمي في سننه (١/ ٤٤٧/ ١٧٠٣) وابن خزيمة في صحيحه (٣/ ٢٩٧ ـ ٢٩٨/ ٢١١٤) والطحاوي في مشكل الآثار (٣/ ١١٨) والطبراني في الكبير (٤/ ١٣٥ ـ ١٣٦/ ٣٩١١) وقد تحرف (سعد بن سعيد) إلى (زيد بن أسد) عن الطحاوي في الثانية.

وقد قرن أبو داود والنسائي والحميدي صفوان بن سليم مع سعد بن سعيد.

(٣) أخرجه الترمذي (٣/ ١٣٢/ ٧٥٩) وأحمد (٥/ ٤١٧).

(٤) أخرجه النسائي في الكبرى (٢/ ١٦٣/ ٢٨٦٤) ـ ومن طريقه =

اليشكري ومحمد بن عمرو[1] بن علقمة[2] كلهم عن سعد بن سعيد به، وكذلك رواه عبد الملك بن جريج[3] وسفيان الثوري[4] وعمرو بن الحارث[5] ومحاضر بن

= الطحاوي في المشكل (٣/ ١١٧) - والطيالسي (٥٩٤) وأحمد (٥/ ٤١٩) والقطيعي في فوائده (٢٧٧) والطبراني في الكبير (٤/ ١٣٤/ ٣٩٠٣).

(١) في الأصل «عمر».

(٢) أخرجه النسائي في الكبرى (٢/ ١٦٣/ ٢٨٦٢) وأبو عبد الوهاب ابن منده في السابع من فوائده (ق: ٢٦٠/ ب - ٢٦١/ أ)، والذهبي في معجمه (١/ ٣٠٩) والطبراني في الكبير (٤/ ١٣٤ - ١٣٥/ ٣٩٠٥).
قال ابن منده عقب الحديث: صحيح من حديث سعد بن سعيد، ومحمد بن عمرو ثقة.
كذا رواه عن محمد بن عمرو بن علقمة الليثي كل من الحسن بن صالح وعبد الوهاب بن عطاء. وخالفهم حماد بن سلمة فرواه عنه عن عمر بن ثابت به ولم يذكر سعداً، كذا رواه الطحاوي في المشكل (٣/ ١١٧).

(٣) أخرجه عبد الرزاق من مصنفه (٤/ ٣١٦/ ٧٩٢١) ومن طريقه أبي القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب (٢/ ٣٩١/ ١٨٤٦) والطبراني في الكبير (٤/ ١٣٤/ ٣٩٠٢).

(٤) أخرجه الخطيب في تاريخه (٣/ ٥٧).

(٥) الطبراني في الكبير (٤/ ١٣٥/ ٣٩٠٨).

المورع[1] وداود بن قيس الفراء[2]، وروح بن القاسم[3] وقرة بن عبد الرحمٰن[4] وعمر بن علي المقدمي[5] كلهم عن سعد بن سعيد، فهؤلاء خمسة عشر نفساً من الثقات رووه عن سعد بن سعيد[6].

قال أبو الخطاب بن دحية رحمه الله: «هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ لأنه يدور على سعد بن سعيد وهو

---

(١) أخرجه عبد بن حميد في المنتخب من مسنده (٢٢٨) والبيهقي في الصغرى (١/ ٣٧٥/ ٦٧٨) وفي فضائل الأوقات له (١٦٠).

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٤/ ٣١٥/ ٧٩١٨) ومن طريقه الطبراني في الكبير (٤/ ١٣٤/ ٣٩٠٢).

(٣) أخرجه الطبراني في الصغير (٦٥٦) وفي الكبير (٤/ ١٣٥/ ٣٩٠٧).

(٤) أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار (٣/ ١١٨). وتحرف فيه (عمر) إلى (عمرو).

(٥) الطبراني في الكبير (٤/ ١٣٥/ ٣٩٠٩)، وتحرف فيه (عمر) إلى (عمرو).

(٦) ورواه سفيان بن عيينة عن سعد بن سعيد عن عمر عن أبي أيوب موقوفاً عليه.
كذا أخرجه الحميدي في مسنده (١/ ١٨٨/ ٣٨٠) وبعده قال الحميدي: فقلت لسفيان أو قيل له: إنهم يرفعونه. قال: أسكت عنه، قد عرفت ذلك.
قلت: لم يتعرض المصنف لرواية سفيان هذه.

ضعيف جداً، تركه مالك وأنكر عليه هذا الحديث، وأخذ عن أخويه الإمامين يحيىٰ بن سعيد القاضي، وعبد ربه بن سعيد ـ ثم ذكر ما نقل عن مالك في الموطأ من ترك العمل بالحديث ـ وقال الترمذي[1]: تكلموا فيه من قبل حفظه. وقال النسائي[2]: ليس بالقوي. وقال أبو حاتم محمد بن حبّان الحافظ[3]: لا يجوز الاحتجاج بحديث سعد بن سعيد.

ـ قلت: وقد قال فيه يحيىٰ بن معين: هو صالح[4] ـ.

قال: فالإمام أحمد مقدم عليه.

قال عبد الله بن أحمد بن شبويه: سمعتُ أبا زرعة يقول: لم أزل أسمع الناس يذكرون أحمد بن حنبل ويقدمونه على يحيىٰ بن معين وعلى أبي خيثمة.

والجرح عند الفقهاء مقدم على التعديل، مع اجتماع

---

(١) في جامعه (٣/ ١٣٣).

(٢) في الضعفاء (٢٨٣). وقال في السنن الكبرى (٢/ ١٦٣): ضعيف.

(٣) انظر ص ٤١ ـ ٤٢.

(٤) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤/ ٨٤/ ٧٣٠)، والاستدراك من المصنف.

هؤلاء على ضعفه، ولذلك أعرض عنه البخاري ولم يخرجه في صحيحه.

والمانع من العمل بالخبر ثلاثة معانٍ: الفسق لقوله عز وجل: ﴿إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٍ﴾، أو كثرة الغفلة والإتيان بالمناكير، أو أن يكون مجهولاً، وهو أن لا تُعرف حال الراوي في عدالته، وإن عُرِفَ اسمه ونسبه». انتهى كلامه.

والجواب عن هذا الفصل يتعلق بأمور: أما قوله: «هو حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ» فذلك غير مسلّم، لأن مسلماً[1] رحمه الله أخرجه في صحيحه، وقد اتفق العلماء على صحة ما في هاذين الكتابين ـ أعني كتابي البخاري ومسلم ـ، نقل ذلك غير واحد من الأئمة، هذا مع التزام مصنفيهما ألا يخرجا فيهما إلا الصحيح من الحديث، وتسمية كل منهما كتابه بالصحيح، وإليهما المرجع في معرفة ذلك[2].

وقد رُوِيَ عن مسلم رحمه الله أنه قال: ليس كل شيء

---

(١) في الأصل (مسلم) والصواب ما أثبتناه. لأنه اسم أنّ منصوب.

(٢) ذكر ابن الصلاح في كتابه علوم الحديث اتفاق الأمة على صحة ما في صحيحي البخاري ومسلم واستثنى عدة أحاديث يسيرة تكلم عليها النقاد كالدارقطني. انظر ص ٢٩.

عندي صحيح وضعته ههنا ـ يعني في كتابه الصحيح ـ، وإنما وضعت ها هنا ما أجمعوا عليه[1].

هذا مع تحريه وإتقانه وأمانته ومعرفته بالصحيح من السقيم، فكيف يُقَال في حديث أخرجه واحتج برواته [لا يصح][2].

وقد روى الحاكم أبو عبد الله عن الفضل بن محمد بن إبراهيم قال: سمعت أحمد بن سلمة يقول: رأيت أبا زرعة وأبا حاتم رحمهما الله يقدمان مسلم بن الحجاج في معرفة الصحيح على مشايخ عصرهما[3].

وقد قال أبو علي الحافظ أستاذ الحاكم المذكور: ما تحت أديم السماء كتاب أصح من كتاب مسلم بن الحجاج رحمه الله[4].

---

(١) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٢٠.

(٢) ما بين المعقوفين سقط من الأصل، وأثبته لموافقته سياق الكلام.

(٣) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (١٣/ ١٠١)، وإسناده صحيح.
وأخرجه معلقاً بلا إسناد إلى أحمد بن سلمة كل من ابن أبي يعلى في طبقات الحنابلة (١/ ٣٣٨) والذهبي في سير أعلام النبلاء (١٢/ ٥٦٣) وفي تذكرة الحفاظ (٢/ ٥٨٩).

(٤) أخرجه الخطيب في تاريخه (١٣/ ١٠١)، وإسناده صحيح.
وأخرجه معلقاً بلا إسناد إلى أبي علي النيسابوري الحافظ الذهبي في السير (١٢/ ٥٦٦) وفي تذكرة الحفاظ (٢/ ٥٨٩).

وأما قوله: «أنه يدور على سعد بن سعيد» فليس كذلك؛ بل قد رواه صفوان بن سُلَيم ويحيىٰ بن سعيد القاضي ـ أخو سعد المذكور ـ عن عمر بن ثابت أيضاً.

أما رواية صفوان بن سُلَيم: فأخرجها أبو داود[1] والنسائي[2] في سننهما، وأبو حاتم ابن حبان في صحيحه[3]، ثلاثتهم من حديث عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن صفوان ابن سليم وسعد بن سعيد جميعاً عن عمر بن ثابت به.

وقد ذكر ابن دحية هذا الفصل الذي قدّمه رواية الدراوردي هذه فقال: «وقد رُوِيَ عن صفوان بن سليم وسعد بن سعيد عن[4] عمر بن ثابت وهو حديث منكر على الدراوردي [حتى يشعر المدلس ضعف سعد بن سعيد بصحبة صفوان بن سليم][5]، وكان صفوان هذا يستدل بذكره القطر. قال: ولم يروه عنه قط مالك وهو من كبار أصحاب صفوان، وأنكره مالك في الموطأ، ولا حدث به

---

(١) تقدمت، انظر التعليق رقم (٢) ص ١٨.
(٢) تقدمت، انظر التعليق رقم (٢) ص ١٨.
(٣) الإحسان (٥/ ٢٥٧ ـ ٢٥٨/ ٣٦٢٦).
(٤) في الأصل (بن) والصواب ما أثبتناه.
(٥) كذا في الأصل، ولم أتمكن من تحريرها.

صفوان، وقد امتحن الدراوردي من أجله وتكلم فيه. انتهى كلامه.

فلنذكر ما يتعلق بهذا الفصل ثم نعود إلى الفصل الأول.

أما قوله: «هو منكر على الدراوردي»، فإن أراد به أن راويه عن الدراوردي ضعيف، فقد أخرجه أبو داود عن عبد الله بن محمد النفيلي، والنسائي عن خلاد بن أسلم، ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث إسحاق بن راهويه الإمام، ورواه أبو نعيم الحافظ[١] من حديث عبد الله بن الزبير الحميدي الإمام أربعتهم عن الدراوردي به، وكلهم ثقات محتج بهم، ومنهم إمامان كبيران، فهو مشهور عن الدراوردي.

وإن أراد به الدراوردي نفسه: فهو ثقة، احتج به مسلم كثيراً في كتابه وباقي الأئمة، وروى له البخاري مقروناً بغيره.

وقال مصعب الزبيري، كان مالك بن أنس يوثق الدراوردي[٢].

(١) هو في مسند الحميدي، انظر التعليق رقم (٢)، ص ١٨.
(٢) الجرح لابن أبي حاتم (٥/ ٣٩٥/ ١٨٣٣).

وكذلك وثقه أيضاً يحيىٰ بن معين[1] ومحمد بن سعد[2] وأبو حاتم بن حبان[3].

وقال يحيىٰ بن معين هو أثبت من فليح بن سليمان وابن أبي الزناد وابن أبي أويس[4].

وقال عبد الرحمٰن بن أبي حاتم: سئل أبي عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي ويوسف الماجشون فقال: عبد العزيز محدث ويوسف شيخ يخطىء[5].

أما النسائي فإنه قال: ليس بالقوي[6]. وقال في موضع آخر: ليس به بأس، وحديثه عن عبد الله بن عمر منكر[7].

---

(١) في سؤالات الدارمي له برقم (٣٨٩) و(٦٢٩).
وفي الجرح (٥/ ٣٩٦) قال عنه: صالح ليس به بأس.

(٢) قال في الطبقات (٥/ ٤٢٤): كان كثير الحديث يغلط. وفي تهذيب الكمال (٨/ ١٩٤ ـ ١٩٥): وكان ثقة كثير الحديث يغلط، فلعل كلمة (ثقة) سقطت من المطبوع.

(٣) الثقات (٧/ ١١٦ ـ ١١٧).

(٤) في تاريخه (٢/ ٢٣٠/ ١٠٧٩)، والجرح لابن أبي حاتم (٣/ ٣٩٦).

(٥) الجرح (٥/ ٣٩٦).

(٦) تهذيب التهذيب (٦/ ٣١٦).

(٧) المصدر السابق.

وكذلك قال أحمد بن حنبل في روايته عن عبيد الله بن عمر، وأنه ربما كان عنه فجعله عن عبد الله أخيه[1].

فقد تبين أن التكلم فيه من حديثه إنما هو ما كان عن عبيد الله بن عمر، وهذا الحديث ليس منه، ولذلك لم يحتج مسلم بروايته عن عبيد الله بن عمر، واحتج بما رواه عن صفوان بن سليم وغيره.

---

(١) الجرح (٥/ ٣٩٥ و٣٩٦).
قال أبو زرعة الرازي كما في الجرح (٣/ ٣٩٦): عبد العزيز الدراوردي سيء الحفظ، فربما حدث من حفظه الشيخ فيخطىء.
وفي سؤالات البردعي له (٢/ ٤٢٤ ـ ٤٢٥) قال: فليح بن سليمان وعبد الرحمن بن أبي الزناد وأبو أويس والدراوردي وابن أبي حازم، أيهم أحب إليك؟ قال أبو زرعة: الدراوردي وابن أبي حازم أحب إلي من هؤلاء كلهم.
وقال ابن معين في رواية البادي (٢٨٩): الدراوردي ما روى من كتابه فهو أثبت من حفظه وفيها (٣٦٢): الدراوردي حفظه ليس بشيء، كتابه أصح.
وقال ابن المديني كما في سؤالات ابن أبي شيبة (١٦٠): هو عندنا ثقة ثبت.
وقال العجلي في ثقاته (١٠١٦): مدني ثقة.
وقد أخرج له الأربعة ومسلم والبخاري مقروناً.
السير (٨/ ٣٦٦ ـ ٣٦٩) تهذيب الكمال (١٨/ ١٨٧ ـ ١٩٥).

ولهذا نظائر كثيرة في الصحيحين؛ هذا هُشَيم بن بَشِير إمام كبير احتجّا بهِ في الصحيحين كثيراً عن عدة مشايخ، ولم يحتجا بروايته عن ابن شهاب الزهري لأنه قد استضعف فيما رواه عن الزهري، وليس يدل هذا على ضعف هشيم في كل رواياته[1].

ثم إن الدراوردي لم يذكر أحد من الأئمة أنه كان يدلس، وكذلك من ذكرنا من الرواة عنه في هذا الحديث، فدعواه التدليس في هذه الرواية غير مقبولة إلا بدليل.

وأما تضعيفه إياها بكون مالك لم يروه عن صفوان بن سُلَيم: فهذه من أضعف الحجج عند أئمة هذا الشأن، فإن صفوان بن سليم مكثر عن الشيوخ الكبار، وقد روى عن أنس بن مالك وجابر بن عبد الله وخلق من التابعين، مثل[2] حميد بن عبد الرحمٰن وسليمان بن يسار وطاووس وسعيد بن المسيب[3]. وجملة ما روى رحمه الله عنه في

---

(١) هُشَيم بن بشير بن قاسم بن دينار أبو معاوية السلمي مولاهم الواسطي ثقة ثبت لكنه مدلس، وروايته عن الزهري ضعيفة.
أخرج له الجماعة.
السير (١٢/ ٢٨٧ ـ ٢٩٤) تهذيب الكمال (٣٠/ ٢٧٢ ـ ٢٨٨).

(٢) في الأصل «من» والصواب ما أثبتناه.

(٣) صفوان بن سُلَيْم الزهري مولاهم المدني. تابعي ثقة أخرج له =

الموطأ حديثان مسندان: أحدهما عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري حديث الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم[1]، والآخر عن سعيد بن سلمة من آل الأزرق عن المغيرة بن أبي بردة عن أبي هريرة هو الطهور ماؤه الحل ميتته[2]، وخمسة أحاديث أخر مراسيل[3]، وله عنه خارج الموطأ أحاديث يسيرة، أفتبطل جميع ما رواه الرواة الثقات عن صفوان بن سليم لأن مالكاً لم يروه عنه؟!.

هذا لا يقوله أحد من أهل الفن، لأن هذا يؤدي إلى إبطال كل ما روى الثقات الأثبات عن شيوخ مالك ما لم يروه مالك رحمه الله، ومن ذلك في الصحيحين شيء كثير.

فأقربه ما رواه مسلم في صحيحه من حديث عبد العزيز بن محمد الدراوردي وأبي علقمة عبد الله بن محمد الفروي عن صفوان بن سليم عن عبد الله بن سلمان[4] الأغر

= الجماعة. السير (٥/ ٣٦٤ ـ ٣٦٩) تهذيب الكمال (١٣/ ١٨٤ ـ ١٩١).

(١) الموطأ كتاب الجمعة: باب العمل في غسل يوم الجمعة (١/ ١٠٢/ ٤).

(٢) الموطأ كتاب الطهارة: باب الطهور للوضوء (١/ ٢٢/ ١٢).

(٣) انظر التمهيد لابن عبد البر (١٦/ ٢٢٩ ـ ٢٥٦).

(٤) في الأصل «سليمان» والصواب ما أثبتناه.

عن أبيه عن أبي هريرة حديث: «إن الله يبعث ريحاً من اليمن ألين من الحرير...» الحديث[1].

ومن حديث عبد العزيز[2] بن المطلب عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار وحميد بن عبد الرحمٰن عن أبي هريرة حديث: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن...» الحديث[3].

ومن حديث يزيد بن أبي حبيب عن صفوان بن سليم عن عبد الرحمٰن بن سعد الأعرج عن أبي هريرة قال: رأيت رسول الله ﷺ يسجد في إذا السماء انشقت[4].

---

(١) كتاب الإيمان باب في الريح التي تكون قرب القيامة تقبض من في قلبه شيء من الإيمان (١/١٠٩/١١٧) ولفظه: «إن الله يبعث ريحاً من اليمن، ألين من الحرير، فلا تدع أحداً في قلبه مثقال حبة (ذرة) من إيمان إلا قبضته».

(٢) في الأصل «عبد الرحمٰن» والصواب ما أثبتناه.

(٣) كتاب الإيمان باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ونفيه عن المتلبس بالمعصية على إرادة نفي كماله. (١/٧٧/٥٧/١٠١) ولفظه: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبة ذات شرف حين ينتهبها وهو مؤمن».

(٤) كتاب المساجد باب سجود التلاوة (١/٤٠٦ ـ ٤٠٧/٥٧٨/١٠٩).

أفتكون هذه الأحاديث مع عدالة رواتها، واحتجاج مسلم بها غير صحيحة لأن مالكاً لم يروها[1] عن صفوان بن سليم؟!

قال ابن أبي حاتم: عمر بن ثابت سمع أبا أيوب الأنصاري، يروي عنه الزهري وصفوان بن سليم - وذكر جماعة - ثم قال: سمعت أبي يقول ذلك[2].

فهذا أبو حاتم الرازي رحمه الله يذكر رواية صفوان بن سليم عن عمر بن ثابت في الجملة.

أما قوله: «وأنكره مالك في الموطأ». فليس كذلك: إنما أنكر مالك رحمه الله عمل الناس بها، ولم يتعرض إلى إنكار الحديث أصلاً، لا رواية سعد بن سعيد، ولا رواية صفوان بن سليم.

وسيأتي الكلام في ذلك مع ما نقل فيه عن مالك رحمه الله[3].

---

(١) في الأصل «يرها» والصواب ما أثبتناه.
(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٦/ ١٠١/ ٥٢٦).
(٣) انظر ص ٧٧ وما بعدها. .

وقوله: «ولا حدث به صفوان»، دعوى غير مقبولة، مع وجود رواية الدراوردي وهو ثقة كما تقدم الحديث عنه، فهو قطع على نفي من غير دليل، مع وجود معارض لها صحيح.

وقوله: «وقد امتحن الدراوردي من أجله وتكلم فيه» شيء لم نجده في كتب الجرح والتعديل أن الكلام في الدراوردي من أجل هذه الرواية، ولا ذكره أحد غيره، وقد تقدم أن الحديث أخرجه أبو حاتم بن حبان في صحيحه وشرطه قريب من شرط الشيخين في تخريج الصحيح والله أعلم[١].

وأما رواية يحيىٰ بن سعيد عن عمر بن ثابت؛ فقد رواه كذلك عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام، وعبد الملك بن محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو[٢] بن حزم وإسماعيل بن إبراهيم الصايغ، ثلاثتهم عن يحيىٰ بن سعيد عن عمر بن ثابت به.

أما حديث [عبد الملك بن][٣] أبي بكر فرواه النسائي[٤]

---

(١) انظر النكت على ابن الصلاح للحافظ ابن حجر (١/ ٢٩٠-٢٩١).

(٢) في الأصل «عمر» والصواب أنه «عمرو» كما أثبتناه.

(٣) سقطت من الأصل.

(٤) الكبرى (٢/ ١٦٤/ ٢٨٦٦) وتحرف فيه (صدقة) إلى (عبد الله).

في سننه عن هشام بن عمار[1] عن صدقة بن خالد[2].

وكلاهما متفق على توثيقهما، واحتج بما روى البخاري في الصحيح عن عتبة ابن أبي حكيم ـ وقد وثقه أبو حاتم[3] وأبو زرعة[4] وابن معين[5] وابن حبان[6] وآخرون[7] ـ عن عبد الملك بن أبي بكر به.

---

(١) قال الحافظ في التقريب (٧٣٠٣): صدوق مقرىء، كبر فصار يتلقن، فحديثه القديم أصح.

(٢) صدقة بن خالد الأموي مولاهم أبو العباس الدمشقي، ثقة. التقريب (٢٩١١) تهذيب الكمال (١٣/ ١٢٨ ـ ١٣٢).

(٣) عتبة بن أبي حكيم الهمداني أبو العباس الأُرْدُنيّ صدوق يخطىء كثيراً. التقريب (٤٤٢٧) وفي الجرح لابن أبي حاتم (٦/ ٣٧١) قال: سئل عنه أبي فقال: صالح لا بأس به.

(٤) قال ابن حجر في التهذيب (٧/ ٨٧): ذكره أبو زرعة الدمشقي في نفر ثقات.

(٥) في تاريخه (٤/ ٤٢٩/ ٥١٢٣)، لكن في الجرح والتعديل (٦/ ٣٧١) قال: عتبة بن أبي حكيم ضعيف الحديث.

(٦) الثقات (٧/ ٢٧١ ـ ٢٧٢) وقال يعتبر بحديثه من غير رواية بقية بن الوليد عنه.

(٧) قال ابن المديني كما في سؤالات ابن أبي شيبة (٢٢٨): كان ضعيفاً.

وقال النسائي عقب إخراجه الحديث (٢/ ١٦٤): عتبة هذا ليس بالقوي.

=

وأما رواية [عبد الملك بن محمد بن أبي بكر][1] وإسماعيل بن إبراهيم الصايغ فذكرها الإمام أبو الحسن الدارقطني رحمه الله في كتاب العلل[2]، وذكرهما ابن حبان في كتاب الثقات.

فإن قيل قد رواه حفص بن غياث ـ وهو أثبت مَنْ ذكرت ـ عن يحيى بن سعيد عن أخيه سعد بن سعيد عن عمر بن ثابت به[3]، فَدَلّ على أن يحيىٰ بن سعيد لم يروه عن عمر بن ثابت، وإلا لما رواه عن أخيه عنه.

= وقال الجوزجاني في كتابه أحوال الرجال (٣٠٩): غير محمود في الحديث.

قال ابن عدي في الكامل (٥/ ٣٥٧): أرجو أن لا بأس به.

وفي تهذيب التهذيب (٧/ ٨٧)، قال الطاطري: ثقة. قال دحيم: لا أعلمه إلا مستقيم الحديث. وقال محمد بن عوف الطائي: ضعيف.

مما تقدم يتبين أن الرجل ليس ثقة مطلقاً، وأنه قد تكلم فيه.

والبخاري لم يخرج له في الصحيح شيئاً، إنما أخرج من طريقه حديثاً في خلق أفعال العباد.

(١) كان في الأصل عبد الملك بن محمد وأبي بكر الحرقي والصواب ما أثبتناه.

(٢) (٦/ ١٠٨)، لكن في المطبوع عبد الملك بن أبي بكر الحضرمي، والصواب عبد الملك بن محمد بن أبي بكر.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٤/ ١٣٦/ ٣٩١٢) وابن عدي في الكامل (٣/ ١١٨٩).

ورواه إسحاق بن أبي فروة عن يحيىٰ بن سعيد عن عدي بن ثابت عن البراء، فقد اختلف فيه.

قلت: أما إسحاق بن أبي فروة فهو متروك بالاتفاق[1]. وقد قال الدارقطني في هذه الرواية: «وهم فيها إسحاق وهماً قبيحاً، والصواب حديث أبي أيوب»[2].

وأما رواية حفص بن غياث فإن عبد الملك بن أبي بكر[3] ثقة متقن، روى عنه ابن شهاب مع تقدمه وأمانته، ومن تابعه ثقات أيضاً[4].

فالأخذ بقول الأكثر أولى لبعدهم عن الغلط، على أنه

---

(١) إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة الأموي مولاهم.
انظر كلام الأئمة فيه وتركهم لحديثه في تهذيب الكمال (٢/ ٤٤٦ ـ ٤٥٤).

(٢) العلل للدارقطني (٦/ ١٠٨).

(٣) قال الحافظ في التقريب (٤١٦٧): عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام المخزومي المدني، ثقة من الخامسة مات في أول خلافة هشام. (ع).

(٤) عبد الملك بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، ثقة من السابعة. التقريب (٤١٦٨) أما إسماعيل بن إسحاق الصائغ: قال عنه أبو حاتم: شيخ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال البخاري: سكتوا عنه.
لسان الميزان (١/ ٣٩١) الجرح (٢/ ١٥٢) الثقات (٨/ ٩٢).

يحتمل أن يكون يحيىٰ بن سعيد سمعه من عمر بن ثابت ومن أخيه، وكان يحدث به تارة هكذا وتارة هكذا، ومثل هذا قد وقع كثيراً في الصحيحين وغيرهما.

وقد رواه ابن لهيعة عن عبد ربه بن سعيد عن أخيه يحيىٰ بن سعيد عن عمر بن ثابت به[1]، وهو يصلح للمتابعات كما سيأتي القول في ذلك إن شاء الله تعالى[2].

فقد تقرر بهذه الجملة أن سعد بن سعيد لم ينفرد به، وأنه يحيىٰ بن سعيد وصفوان بن سليم روياه أيضاً عن عمر بن ثابت.

ثم نعود إلى ما يتعلق بالفصل الأول من كلامه على الحديث.

أما قوله عن سعد بن سعيد: «وهو ضعيف جداً تركه مالك وأنكر عليه هذا الحديث» فإن هذا (ـــــ)[3] رحمه الله من وجهين:

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٤/ ١٦٢/ ٣٩١٢) وأخرجه الطحاوي في المشكل (٣/ ١١٧) من رواية عبد ربه عن أخيه سعد لا يحيىٰ.

(٢) انظر ص ٥٢ ـ ٥٣.

(٣) كلمة لم أستطع قراءتها.

أحدهما: أنه لا يقال ضعيف جداً إلا لمن كان وضاعاً متروكاً، كأبي البختري القاضي[1] وإسحاق بن نجيح الملطي[2] ومحمد بن سعيد المصلوب[3]، أولمن قاربهم حتى خرج أنه لا يجوز الاحتجاج به كعمرو بن شمر[4]،

---

(١) وهب بن وهب بن كثير بن عبد الله أبو البختري القرشي المدني القاضي.
كذبه ابن معين وأحمد والدارقطني وأبو زرعة الرازي وإسحاق وأبو خيثمة وأبو حاتم الرازي وابن حبان.
له ترجمة في الميزان (٤/ ٣٥٣ ـ ٣٥٤) وفي لسان الميزان (٦/ ٢٣١ ـ ٢٣٤).

(٢) إسحاق بن نجيح المَلَطَى أبو صالح البغدادي.
كذبه أحمد وابن معين والفلاس وابن حبان وابن عدي.
له ترجمة في تهذيب الكمال (٢/ ٤٨٤ ـ ٤٨٧) والميزان (١/ ٢٠٠ ـ ٢٠٢).

(٣) محمد بن سعيد بن حسان الأسدي الشامي ا لمصلوب، قتل على الزندقة. كذبه أحمد والنسائي وأحمد بن صالح المصري وابن حبان وأبو أحمد الحاكم والجوزجاني.
تهذيب التهذيب (٩/ ١٦٣ ـ ١٦٤) الميزان (٣/ ٥٦١ ـ ٥٦٣).

(٤) عمرو بن شَمِر الجعفي الكوفي الشيعي أبو عبد الله.
كذبه الجوزجاني والسليماني. وقال يحيىٰ: ليس بثقة، وقال البخاري وأبو حاتم: منكر الحديث. وقال النسائي والدارقطني: متروك. وقال ابن حبان: رافضي بشتم الصحابة، يروي الموضوعات عن الثقات. =

وجابر الجعفي[1] ويزيد الرقاشي[2] ونحوهم.

فأما من وثقه قوم وضعفه آخرون لسوء حفظه، أو لشيء قريب، وقد أُحتج به في الصحيح لا يقال فيه ضعيف جداً.

والثاني: أن قوله: «تركه مالك وأنكر عليه هذا الحديث» من أين له هذا؟ ومن نقله غيره؟. فمالك رحمه الله في الموطأ لم ينكر إلا العمل بالحديث، ولم يتعرض إلى الحديث ولا إلى روايته.

وهذا أبو عمر بن عبد البر رحمه الله تعالى ـ وهو أحد الأئمة المتميزين في هذا الشأن من أصحاب مالك ـ لم

= له ترجمة في الميزان (٣/ ٢٦٨ ـ ٢٦٩) والمجروحين لابن حبان (٢/ ٧٥ ـ ٧٦) والكشف الحثيث (ص ٢٠٢) والجرح والتعديل (٦/ ٢٣٩ ـ ٢٤٠).

(١) جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي أبو عبد الله الكوفي الرافضي.
كذبه ابن معين والجوزجاني وأبو حنيفة. وتركه النسائي وعبد الرحمٰن بن مهدي وتكلم فيه الأئمة.
الميزان (١/ ٣٧٩ ـ ٣٨٤) تهذيب الكمال (٤/ ٤٦٥ ـ ٤٧٢).

(٢) يزيد بن أبان الرَّقاشي أبو عمرو البصري.
قال أحمد: منكر الحديث. قال النسائي: متروك.
ضعفه يحيىٰ بن معين والدارقطني.
الميزان (٤/ ٤١٨).

ينقله؛ بل قال في الحديث: «يحتمل أنه لم يبلغ مالكاً» على ما سيأتي ذكره[1].

وكذلك القاضي عياض والقرطبي في شرحهما لصحيح مسلم، ولم يذكر أحد منهم عن مالك قدحاً في الحديث أو في روايته كما سيأتي ذكره إن شاء الله تعالى[2].

وكون مالك رحمه الله لم يرو عن سعد بن سعيد وروى عنه أخويه لا يدل على ضعفه ولا تركه بالاتفاق إذا لم يصرّح بذلك، لأنه يحتمل أنه لم يتفق له لقاؤه أو غير ذلك من الاحتمالات، على أن مالكاً لم يستوعب الأخذ عن جميع شيوخ المدينة.

هذا سعد بن إبراهيم الزهري[3] أحد الكبار من شيوخ

---

(١) انظر ص ٧٧ ـ ٧٨.

(٢) انظر ص ٨٠ ـ ٨٢.

(٣) سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف القرشي المدني.
أخرج له الجماعة. ثقة فاضل.
قال أبو داود في سؤالاته لأحمد في الجرح والتعديل (١٤٥): سمعت أحمد يقول: أي شيء يبالي سعد بن إبراهيم أن لا يحدث عنه مالك.
قال: سمعت أحمد يقول: ما أدري ما كان بلية مالك معه، حيث لم يرو عنه؟ ثم قال: زعموا أن سعداً كان وعظ مالكاً به أي في تنسبه، فتركه. اهـ. =

المدينة والثقات الأثبات، روى عن أنس بن مالك وطائفة من التابعين، وكان قاضي المدينة مدة طويلة، ولم يكتب عنه مالك، ولا خلاف في أنه ثقة متفق عليه وقد مات في سنة سبع وعشرين ومئة، وكان عمر مالك إذ ذاك فوق الثلاثين سنة. أفيكون سعد بن إبراهيم ضعيفاً لأن مالكاً لم يثبت[1] عنه فقط؟. وكذلك غيره من شيوخ المدينة.

قال إسماعيل بن أبي أويس: سمعت خالي ـ مالكاً ـ يقول: لقد أدركت في هذا المسجد سبعين ـ وأشار إلى مسجد رسول الله ﷺ ـ، فمن يقول: قال فلان قال رسول الله ﷺ وإن أحدهم لو أؤتمن على بيت مالٍ لكان أميناً، فما أخذت منهم شيئاً، لم يكونوا من أهل الشأن، ويقدم علينا ابن شهاب الزهري وهو شاب فنزدحم على بابه.

فلعل سعد بن سعيد لم يكن في الحفظ عند مالك بحال كتابته عنه، وعلى كل حال فإذا لم يصرح أحد من أئمة هذا الشأن بضعف شيخ، لا يدل على عدم روايته عن ذلك الشيخ على أنه ضعيف.

= وقال ابن معين: إنما ترك مالك الرواية عنه لأنه تكلم في نسب مالك، وهو ثبت لا شك فيه.

تهذيب الكمال (١٠/ ٤٢٠ ـ ٤٢٦) السير (٥/ ٤١٨ ـ ٤٢١).

(١) كذا في الأصل، ولعل الصواب يروِ.

وقد روى عن سعد بن سعيد: شعبة بن الحجاج وسفيان الثوري وسفيان بن عيينة وعبد الملك بن جريج وسليمان بن بلال، وهؤلاء أئمة كبار[1].

قال أحمد بن حنبل رحمه الله: كان شعبة أمة وحده في هذا الشأن. قال ابنه عبد الله: يعني في الرجال، وبصره بالحديث، وتثبته للرجال[2].

وقال محمد بن سعد: شعبة أول من فتش عن أمر المحدثين، وجانب الضعفاء والمتروكين، وصار علماً يقتدى به، وتبعه عليه بعده أهل العراق[3].

فأما قوله: «قال أحمد بن حنبل، سعد بن سعيد ضعيف... إلى آخره». فنقول: أما ما ذكره عن أحمد والترمذي والنسائي فصحيح، فأما ما نقله عن أبي حاتم بن حبان أنه قال: لا يجوز الاحتجاج بحديث سعد بن سعيد، فهذا وهم منه رحمه الله أو تدليس.

فإن هذا الكلام إنما قاله ابن حبّان في سعد بن سعيد ابن

---

(١) ذكر المزي الرواة عنه في تهذيب الكمال (١٠/ ٢٦٣).

(٢) تهذيب الكمال (١٢/ ٤٩٠).

(٣) لم أجدها في ترجمة شعبة في الطبقات (٧/ ٢٨٠).

أبي سعيد المقبري مولى بني ليث[1]، وليس في كتاب الضعفاء لابن حبان سعد بن سعيد غيره، وقد صرح بنسبه وروايته عن أبيه وأخيه. فأما سعد بن سعيد الأنصاري المدني، فإن ابن حبّان ذكره في كتاب الثقات في طبقة التابعين. فقال: سعد بن سعيد بن قيس بن فهد، فهو أخو يحيىٰ وعبد ربه، روى عن أنس بن مالك، عداده في أهل المدينة، روى عنه ابن المبارك، كان يخطىء[2].

وقد نقل أبو حاتم الرازي عن يحيى بن معين أنه قال: سعد بن سعيد صالح[3].

وقال محمد بن سعد كاتب الواقدي: كان ثقة قليل الحديث[4].

وقال ابن أبي حاتم سمعت أبي يقول: كان سعد بن سعيد يؤدى ـ يعني أنه كان لا يحفظ ـ ويؤدى ما سمع[5].

---

(١) المجروحين (١/ ٣٥٧).
(٢) الثقات (٤/ ٢٩٨).
(٣) الجرح والتعديل (٤/ ٨٤).
(٤) الطبقات (الجزء المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم) ص ٣٣٨ ـ ٣٣٩.
(٥) الجرح (٤/ ٨٤).

وقال أحمد بن عدي ـ بعد أن ذكره في كتاب الكامل في الضعفاء ـ: له أحاديث صالحة تقترب من الإستقامة، ولا أرى بحديثه بأساً لمقدار ما يرويه[1].

ثم نقول: والصحيح أن التعديل يقبل من المُعَدِّل من غير ذكر سببه، وأن الجرح لا يقبل [إلا مفسراً][2] مبين السبب، وذلك لأن الناس يختلفون فيما يجرح وما لا يجرح، فربما أطلق أحدهم الجرح على ما في ظنه أنه جارح وليس هو بجرح في نفس الأمر.

وقد عقد الحافظ أبو بكر الخطيب رحمه الله باباً في بعض أخبار من استفسر في جرحه فذكر ما لا يصلح جارحاً لتأكيد هذا القول، وليس كذلك التعديل فإن أسبابه كثيرة فيصعب على العدل أن يذكر جميع الأفعال والتروك الموجبة للعدالة فاكتفى بالإطلاق فيه.

قال الحافظ أبو بكر الخطيب: وهذا القول هو الصواب عندنا، وإليه ذهب الأئمة من حفاظ الحديث ونُقَّاده، مثل محمد بن إسماعيل البخاري ومسلم بن الحجاج وغيرهما.

---

(١) الكامل (٣/ ٣٥٣).

قلت: وقد وثقه ابن عمار، كما في ثقات ابن شاهين (٤٠٥).

(٢) كان في الأصل كلمة غير صحيحة رسمت هكذا «مسفراً» والصواب ما أثبتناه.

فإن البخاري قد احتج بجماعة سبق من غيره الطعن فيهم والجرح لهم، كعكرمة مولى ابن عبّاس في التابعين، وكإسماعيل بن أبي أويس وعاصم بن علي وعمرو بن مرزوق. وهكذا فعل مسلم رحمه الله فإنه احتج بسويد بن سعيد وجماعة غيره اشتهر[1] عمن ينظر في حال الرواة الطعن عليهم.

وسلك أبو داود السجستاني هذه الطريقة وغير واحد ممن بعده، فدلَّ ذلك على أنهم ذهبوا إلى أن الجرح لا يثبت إلا إذا فسر سببه، وذكر موجبه[2].

قلت: وكذلك سلك بعدهم أكثر الأئمة الحفاظ: كأبي حاتم بن حبّان وأبي الحسن الدارقطني وأبي عبد الله بن البيع الحاكم، وغيرهم ممن صنّف الصحيح، وتكلم في الجرح والتعديل.

قال أبو حاتم بن حبان في خطة[3] كتابه الصحيح: «وربما أروى في هذا الكتاب واحتج بمشايخ قد قدح فيهم بعض أئمتنا، مثل سماك بن حرب وداود بن أبي هند

---

(١) في الأصل «انتهى» والصواب ما أثبتناه من كتاب الكفاية للخطيب ص ١٠٨.

(٢) الكفاية ص ١٠٨ ـ ١٠٩.

(٣) في الأصل «حفظه» والصواب ما أثبتناه.

ومحمد بن إسحاق بن يسار وحماد بن سلمة وأبي بكر بن عياش وأضرابهم ممن تكلم بثلب عن روايتهم بعض أئمتنا، واحتج بهم البعض، فمن صح عندي بالبراهين الواضحة، وصحة الاعتبار على سبيل الدين أنه ثقة احتججت[1] به، ولم أعرج على قول من قدح فيه»[2]. ثم ذكر كلاماً آخراً في هذا المعنى مبسوطاً.

فإن قيل: هذا يؤدي إلى تعطيل الجرح، وسد باب قبوله من الأئمة المتقدمين، فإنهم قل أن يتعرضوا في جرح واحد لبيان السبب، بل يقتصرون على قولهم فلان ضعيف، وفلان ليس بثقة، ونحو هذا الكلام.

قلت: قد أجاب الشيخ تقي الدين أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله عن هذا الاعتراض بأن قال: «إن ذلك وإن لم نعتمده في إثبات الجرح والحكم به، فقد اعتمدناه في أن توقفنا عن قبول حديث من قالوا فيه مثل ذلك، بناء على أن مثل هذا وقع عند باقيهم ريبة قوية يوجب مثلها التوقف. ثم من انزاحت عنه الريبة منهم يبحث عن حاله، أوجب الثقة بعدالته فقبلنا حديثه ولم نتوقف كالذين احتج بهم صاحبا

---

(١) في الأصل (احتجت) والصواب ما أثبتناه.
(٢) الإحسان (١/ ٨٤).

الصحيحين وغيرهما ممن مَسَّهُم مثل هذا الجرح من غيرهم فافهم ذلك فإنه ملخص حسن»[1].

وقال العلامة أبو الفتح القشيري[2] رحمه الله وهو أحد المتأخرين من سلاطين العلماء ومحققيهم: «ولمعرفة كون الراوي ثقة طرق[3] منها: إيراد أصحاب التواريخ ألفاظ المزكين في الكتب التي صنفت على أسماء الرجال ككتاب تاريخ البخاري وابن أبي حاتم وغيرهما.

ومنها تخريج الشيخين أو أحدهما في الصحيح للراوي محتجين به، وهذه درجة عالية لما فيها زيادة على الأول، وهو إطباق جمهور الأمة أو كلهم على تسمية الكتابين بالصحيح، والرجوع إلى حكم الشيخين بالصحة، فهو بمثابة إطباق الأمة أو أكثرهم على تعديل من ذكرنا، وقد وجد في هؤلاء الرجال المخرج عنهم في الصحيحين من تكلم فيه بعضهم، وكان شيخ شيوخنا الحافظ أبو الحسن المقدسي

---

(١) علوم الحديث ص ١٠٨ ـ ١٠٩.

(٢) هو الإمام العلامة تقي الدين محمد بن علي بن وهب القشيري أبوالفتح المعروف بابن دقيق العيد ولد سنة ٦٢٥ هـ وتوفي سنة ٧٠٢ هـ.
تذكرة الحفاظ (٤/ ١٤٨١ ـ ١٤٨٣).

(٣) في الأصل (ظن) والصواب ما أثبتناه.

يقول في الرجل المخرج عنه في الصحيح: هذا جاز القنطرة، يعني بذلك أنه لا يلتفت إلى ما قيل فيه.

وهكذا يعتقد، وبِهِ نَقُول، ولا يخرج عنه إلا ببيان شافٍ، وبحجة ظاهرة، تزيد على غلبة الظن على المعنى الذي قدمناه، من اتفاق الناس بعد الشيخين على تسمية كتابيهما بالصحيحين، ومن لوازم ذلك تعديل رواتهما.

• نعم. يمكن أن يكون للترجيح مدخل عند تعارض الروايات، فيكون من لم يتكلم فيه أصلاً راجحاً على من تكلم فيه، وإن كانا جميعاً من رجال الصحيحين، وهذا عند وقوع التعارض»[1]. هذا آخر كلامه.

فقد تقرر بهذه الجملة أن احتجاج صاحبي الصحيحين أو أحدهما بالشيخ يكون مقدماً على قول من جرحه، إذا لم يكن مفسراً، فكيف وقد وثقه جماعة آخرون، مع أن الجرح المذكور فيه ليس بغليظ العبارة، كقولهم متروك وكذاب أو نحوها، فإنه يظهر من حال من تكلم فيه أن ذلك لسوء حفظه، كما صرّح به الحافظ أبو عيسىٰ الترمذي[2]، وكما

---

(١) الاقتراح (ص ٣٢٥ ـ ٣٢٨).

(٢) في جامعه (٣/ ١٣٢).

نبّه عليه أبو حاتم بن حبان في كتاب الثقات[1].

فإن قيل فلم احتج به مسلم رحمه الله مع أنه كان يخطىء. قلنا: لم يكن خطؤه متفاحشاً، بحيث أنه أتى بحديث منكر، أو وصل مرسلاً، أو رفع موقوفاً، كحال غيره ممن كان رديء الحفظ، نحو عطاء بن السائب وليث بن أبي سليم وغيرهما.

ثم إن مسلماً رحمه الله إنما احتج بسعد بن سعيد في حديث ظهر عنده أنه لم يخطىء فيه، لوجود متابع له على روايته وغير ذلك، وقد ذكرنا متابعة صفوان بن سليم ويحيىٰ بن سعيد له على هذه الرواية.

وهكذا حكم سائر الأحاديث التي خرجها [أجل][2] صاحبي الصحيحين وفي إسنادها من تكلم فيه من جهة حفظه، لم يخرجها إلا وقد وجد لها متابعاً، ومن تتبع هذا وجده.

ثم نقول: إن إخراج صاحبي الصحيح أو أحدهما الحديث واحتجاجهما به أقوى أن لا يكونا خَرّجاه، بل

---

(١) (٦/ ٣٧٩) وقال: وكان يخطىء، لم يفحش خطأه، ولذلك سلكناه مسلك العدول.

(٢) كذا في الأصل.

احتجّا برجاله في حديث آخر، وذلك لاحتمالات في سماع رواية بعضهم من بعض في ذلك الحديث الذي لم يخرجاه، وهي مندفعة فيما أخرجاه، فتصحيح الحديث أقوى من تصحيح السند.

لهذا المعنى نقول: من قال في هذا الحديث أنه لا يصح عن رسول الله ﷺ ليس بشيء والله أعلم.

وقوله: «ولذلك أعرض عنه البخاري ولم يخرجه في صحيحه».

يقال: على أن البخاري رحمه الله باتفاق الأئمة لم يستوعب جميع الأحاديث الصحاح[1]، ولا كل الرواة الثقات، حتى يدل عدم إخراجه الشيخ على ضعفه إذا لم يصرح بتضعيفه، وقد تقدم القول في مثل هذا.

على أن البخاري رحمه الله قد استشهد بسعد بن سعيد في صحيحه، فقال في كتاب الزكاة[2]: وقال سليمان عن سعد بن سعيد عن عمارة بن غزية عن عباس[3] عن أبيه عن النبي ﷺ: أحد جبل يحبنا ونحبّه... الحديث.

---

(١) علوم الحديث ص ١٩. فتح المغيث للعراقي ص١٤ والأرشاد للنووي ص ٦٠.

(٢) كتاب الزكاة: باب خرص التمر. (٣/ ٤٠٣/ ١٤٨٢).

(٣) هو عباس بن سهل بن سعد الساعدي.

وقد أخرج له في كتاب الأدب تصنيفه من رواية ابن المبارك عنه عن الزهري حديثاً.

وذكره في تاريخه ولم يضعفه بشيء[1]، ثم ذكر بعده سعد ابن سعيد المقبري وضعّفه[2].

وقوله: «والمانع من العمل بالخبر ثلاثة معان» إلى آخره.

يقال: هذا الكلام صحيح في الجملة، لكن ليس في سعد بن سعيد هذا شيء منها.

أما الجهالة والفسق فظاهر، وأما كثرة الغفلة والإتيان بالمناكير، وغلبة الخطأ على حفظه، فلم يقل فيه أحد من الأئمة أنه كذلك، ولا أتى بمتنٍ منكر.

وقد تقدم قول الحافظ أبي أحمد بن عدي فيه: «له أحاديث صالحة تقترب من الإستقامة، ولا أرى بحديثه بأساً»[3]. وهو أكثر الأئمة تفتيشاً عن أحاديث الضعاف. وكلامه هذا لا فائِدة فيه[4] والله أعلم.

---

(١) (٤/٥٦/١٩٤٨).

(٢) (٤/٥٦/١٩٤٩).

(٣) الكامل (٣/٣٥٣).

(٤) أي كلام ابن دحية.

ثم إن أبا الخطاب بن دحية رحمه الله ساق الحديث من طريق أبي نعيم الحافظ قال: حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان حدثنا محمد بن يونس الكُدَيْمي حدثنا يزيد ابن هارون حدثنا شعبة عن ورقاء بن عمر عن سعد بن سعيد به[1]، ثم نقل عن ابن حبان أنه قال: «كان الكديمي يضع الحديث»[2].

وهذا إيهام منه رحمه الله بتضعيف الحديث من وجه آخر لا يضر، لأن الحديث قد صح إلى سعد بن سعيد بطرق كثيرة، وقد ذكرنا خمسة عشر نفساً من الثقات الذين رووه عنه، ومنهم الثلاثة الذين أخرجه مسلم رحمه الله من حديثهم[3].

فأما رواية ورقاء هذه، فقد رواها أحمد بن حنبل رحمه الله في مسنده[4] عن محمد بن جعفر ـ غندر ـ عن شعبة به، وأخرجها النسائي في سننه[5] عن أحمد بن عبد الله بن الحكم عن غندر، فأي فائدة في

---

(١) في مجلس من أماليه (١).
(٢) المجروحين (٢/ ٣١٣).
(٣) انظر التعليق رقم (١)ص ١٨ .
(٤) (٥/ ٤١٩).
(٥) الكبرى (٢/ ١٦٣/ ٢٨٦٤).

تضعيف الكديمي إذا لم ينفرد بالحديث، ولكن ليوهم أن جميع طرقه ضعيفة، والله يغفر له.

وكذلك ذكره بعد هذا من طريق كامل بن طلحة الجحدري عن إبن لهيعة عن عبد ربه بن سعيد عن أخيه يحيىٰ بن سعيد عن عمر بن ثابت به[1].

ثم تكلم في ابن لهيعة وقال: «كان يدلس على الضعفاء، فأسقط ذكر سعد ابن سعيد الذي يرويه فيما يزعم عن عمر بن ثابت لضعفه ونكارة حديثه، وأسند عن أخيه يحيىٰ لإجماع العلماء على ثقته». ثم نقل قول من ضعف ابن لهيعة ووهاه من الأئمة.

وهذا القول كالذي قبله أيضاً، فقد تقدمت رواية عبد الملك بن أبي بكر ومن تابعه على روايته الحديث عن يحيىٰ بن سعيد عن عمر بن ثابت، فلا فائدة في تضعيف الحديث إذا لم ينفرد به.

على أن ابن لهيعة قد وثّقه أيضاً قوم آخرون مطلقاً، وقوم إذا حدّث من كتابه أو كان له متابع، وروى مسلم له في صحيحه مقروناً بغيره.

---

(١) انظر التعليق رقم (١) ص ٣٦.

وقال أبو داود السجستاني سمعت أحمد بن حنبل يقول: من كان مثل ابن لهيعة بمصر في كثرة حديثه وضبطه. وحدث عنه بحديث كثير[1].

وقال سفيان الثوري رحمه الله: عند ابن لهيعة الأصول وعندنا[2] الفروع[3].

وقال أبو الطاهر بن السرح: سمعت ابن وهب يقول وسأله رجل عن حديث يحدثه به، فقال له الرجل: من حدثك بهذا يا أبا محمد؟ فقال: حدثني به والله الصادق البار عبد الله بن لهيعة[4].

وفيه أقوال جيدة غير هذه، وإن كان قول من ضعفه أكثر، فروايته هذه تصلح للشواهد والمتابعات لرواية عبد الملك بن أبي بكر ومن تابعه عن يحيىٰ بن سعيد عن عمر ابن ثابت.

قال العلامة أبو عمرو[5] بن الصلاح رحمه الله: «واعلم

---

(١) تهذيب الكمال (١٥/ ٤٩٤) وعزاه المحقق لسؤالات الآجري لأبي داود (٥/الورقة ١٣)، وقد طبع الجزء الثالث فقط من السؤالات.

(٢) في الأصل «عند».

(٣) (٤) تهذيب الكمال (١٥/ ٤٩٥).

(٥) كان في الأصل (أبو بكر) والصواب ما أثبتناه.

أنه قد يدخل في باب المتابعات والاستشهاد رواية من لا يحتج بحديثه، بل يكون معدوداً في الضعفاء، وفي كتابي البخاري ومسلم جماعة من الضعفاء ذكراهم في المتابعات والشواهد، وليس كل ضعيف يصلح لذلك، ولهذا يقول الدارقطني وغيره في الضعفاء فلان يعتبر به»[1].

قلت: وذلك مثل محمد بن إسحاق وبقية ونحوهما.

وأما قوله[2]: «أسقط ابن لهيعة ذكر سعد بن سعيد لضعفه ونكارة حديثه». فهذا مجازفة منه رحمه الله، فلم يقل أحد عن سعد بن سعيد أنه منكر الحديث كما زعم، وقد تقدم من القول في ذلك ما فيه كفاية.

فهذا حاصل ما ذكره ابن دحية رحمه الله من الاعتراض على حديث أبي أيوب والجواب عنه، وقد بقي اعتراضات لم يذكرها هو، فنذكرها مع الجواب عنها.

فمنها أن يقال الحديث اختلف في سنده على عمر بن ثابت: فرواه أبو عبد الرحمٰن المقرىء عن شعبة عن عبد ربه بن سعيد عن عمر بن ثابت عن أبي أيوب موقوفاً عليه من غير ذكر النبي ﷺ. أخرجه كذلك النسائي عن محمد بن

---

(١) علوم الحديث ص ٨٤.

(٢) في الأصل «قولهم» والصواب ما أثبتناه.

عبد الله بن عبد الحكم عن أبي عبد الرحمٰن[1].

وأخرجه أيضاً من حديث عثمان بن عمرو بن ساج عن عمر بن ثابت عن محمد بن المنكدر عن أبي أيوب[2]، وهذا يدل على أن طريقة سعد بن سعيد غير متصلة، حيث لم يذكر محمد بن المنكدر بين عمر بن ثابت وأبي أيوب.

وقد رواه إسماعيل بن عياش عن محمد بن أبي حميد عن محمد بن المنكدر عن أبي أيوب، فَدَلَّ على أن لرواية محمد بن المنكدر له عن أبي أيوب أصلاً.

ورواه أبو داود الطيالسي عن ورقاء بن عمر اليشكري عن سعد بن سعيد عن يحيىٰ بن سعيد عن عمر بن ثابت عن أبي أيوب[3]. وكل هذا الاختلاف في الحديث مع ما تقدم فيه موجب ضعفه.

والجواب: أولاً: ما تقدم من أن تصحيح مسلم رحمه الله للحديث مقدم على كل ما فيه مما يقتضي ضعفه،

---

(١) الكبرى (٢/ ١٦٣ ـ ١٦٤/ ٢٨٦٥) لكن جاء الإسناد في المطبوع مرفوعاً، وقد وقفت عليه موقوفاً في مخطوطة للسنن الكبرى، وهو كذلك في تحفة الأشراف (٣/ ١٠٠).

(٢) الكبرى (٢/ ١٦٤/ ٢٨٦٧).

(٣) الطبراني في الكبير (٤/ ١٣٧/ ٣٩١٦).

لاتفاق الأمة على صحته. ثم نقول: أما رواية عبد ربه بن سعيد له موقوفاً، فعلى قول أهل الأصول لا يضر ذلك، لأن الرفع فيه زيادة من ثقة فهي مقبولة[1]، وعلى قول أئمة الحديث لا يضر ذلك أيضاً، لأنهم يأخذون قول الأحفظ والأكثر[2].

وقد اجتمع صفوان بن سليم ويحيىٰ بن سعيد ـ وهما إمامان جليلان ـ وسعد بن سعيد وهو ثقة محتج به على رفعه، فكان تقديم قولهم أولى.

ثم إن ابن عبد الحكم وأبا عبد الرحمٰن المقرىء وإن كانا ثقتين فليسا في الإتقان كمحمد بن جعفر ـ غندر ـ، وقد رواه عن شعبة عن ورقاء عن سعد بن سعيد كرواية الجماعة عنه كما تقدم.

على أن أبا عبد الرحمٰن المقرىء لم يتفق عنه على

---

(١) انظر روضة الناظر لابن قدامة (٢/ ٤١٩ ـ ٤٢١) والتمهيد للكلوذاني (٣/ ١٥٣ ـ ١٦٠) والعدة للقاضي أبي يعلى (٣/ ١٠٠٤ ـ ١٠١٥) والأحكام لابن حزم (١/ ٢٠٨) والأحكام للآمدي (٢/ ١٢٠ ـ ١٢٣).

(٢) انظر علوم الحديث لابن الصلاح (ص ٧١ ـ ٧٢) وفتح المغيث للعراقي (ص ٧٧ ـ ٧٩) والإرشاد للنووي ص ٩١ والكفاية للخطيب ص ٤٠٩ ـ ٤١٣.

وقفه، بل قد رواه أحمد بن يوسف السلمي شيخ مسلم في صحيحه، وعقيل بن يحيىٰ جميعاً عنه عن شعبة عن عبد ربه بن سعيد عن عمر بن ثابت عن أبي أيوب مرفوعاً، أخرجه الحافظ أبو عبد الله بن مندة في غرايب سننه: قال أنا محمد بن الحسين القطان ثنا أحمد بن يوسف السلمي فذكره[1].

وهذا إسناد صحيح، وهو موافقة لرواية الجماعة، ومقوٍ لحديث صفوان بن سليم وسعد بن سعيد كما تقدم ـ والله أعلم ـ، والأخذ بقول الحفاظ الأكثرين أولى.

وأما رواية عثمان بن عمر بن ساج، فإن النسائي رواها عن محمد بن عبد الكريم الحويطبي عن عثمان بن عمرو كما ذكرنا.

ثم عقبها: «هذا الشيخ ـ يعني عثمان بن عمرو ـ رأيت عنده كتباً في غير هذا، فإذا أحاديثه تشبه أحاديث محمد بن أبي حميد، فلا أدري أكان سماعه من محمد أم كان سماعه من أولائك المشيخة. فأما الشيخ ـ يعني محمد بن عبد الكريم شيخه ـ فكان يحدثنا عنه، ولا يذكر ابن أبي حميد. فإن كان تلك الأحاديث أحاديثه عن أولائك المشيخة، ولم

---

(١) لم أقف عليه، لكن ذكره ابن القيم في تهذيب السنن (٣/ ٣١٢).

يكن سمعه من محمد فهو ضعيف ـ يعني عثمان بن عمرو بن ساج ـ. وقال: محمد بن أبي حميد ليس بشيء في الحديث»[1].

قلت: وقد قال أبو حاتم الرازي: عثمان والوليد ابنا عمر بن ساج يكتب حديثهما لا يحتج به[2].

وقال الحافظ أبو القاسم بن عساكر رحمه الله في كتابه الأطراف عقيب ذكر هذه الرواية: هذا خطأ، والصواب عن عمر بن ثابت عن أبي أيوب ـ يعني من غير ذكر محمد بن المنكدر ـ، فلا أدري هذا من كلام النسائي أو من كلام الحافظ ابن عساكر[3].

فقد تبيّن أن عثمان بن عمرو[4] ضعيف، ولو كان ثقة فروايته هذه خطأ.

وأما رواية إسماعيل بن عياش فضعيف في

---

(١) تهذيب الكمال (١٩/ ٤٦٩).
(٢) الجرح (٦/ ١٦٢).
(٣) جزم ابن القيم في تهذيب السنن (٣/ ٣١٣) أنها من قول ابن عساكر.
(٤) في الأصل «عمر»، والصواب ما أثبتناه.

الحجازيين[1]، ولو قلنا أنه ثقة فمحمد بن [أبي][2] حميد متفق على ضعفه ونكارة حديثه[3].

وكأن النسائي رحمه الله أشار أن عثمان بن عمرو بن ساج سرق هذه الرواية من محمد بن أبي حميد، وأن الغلط في زيادة محمد بن المنكدر، إنما هو منه.

وأما رواية أبي داود الطيالسي فإنها من رواية عبد الله بن عمران الأصبهاني عن أبي داود، وعبد الله هذا من أفراد ابن ماجه عن سائر الكتب، وقد قال فيه أبو حاتم بن حبان، كان يغرب[4].

وقد خالفه يونس بن حبيب فرواه عن أبي داود الطيالسي في مسنده[5] عن ورقاء بن عمر عن سعد بن سعيد عن عمر بن ثابت به.

وهذه الرواية موافقة لقول ابن المبارك ومن تابعه من

---

(١) إسماعيل بن عياش بن سُليم العنسي أبو عتبة الحمصي صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم. التقريب (٤٧٣).
(٢) سقطت من الأصل.
(٣) محمد بن أبي حميد إبراهيم الأنصاري الزرقي أبو إبراهيم المدني لقبه حماد ضعيف. التقريب (٥٨٣٦).
(٤) الثقات (٨/ ٣٥٩)، وتهذيب الكمال (١٥/ ٣٨١).
(٥) رقم (٥٩٤).

الأئمة عن سعد بن سعيد، والأخذ بقولهم أولى من قول عبد الله بن عمران الأصبهاني.

فإن قيل والحديث ـ بعد [ما][1] تقرر هذا كله ـ مداره على عمر بن ثابت الأنصاري، ولم يروه عن أبي أيوب غيره، فكان[2] شاذاً لا متابع له فلا يحتج به.

قلت: ليس هذا من الشاذ الذي لا يحتج به، ولو كان كذلك لكانت قطعة من أحاديث الصحيحين كثيرة لا يحتج بها، لتفرد رواتها بها، وليس كذلك بالاتفاق.

هذا حديث «إنما الأعمال بالنيّات» لم يروه عن النبي ﷺ إلا عمر بن الخطاب، ولا عن عمر إلا علقمة بن وقاص الليثي، ولا عن علقمة إلا محمد بن إبراهيم التيمي، ولا عن محمد إلا يحيىٰ بن سعيد، وهو من أشهر الأحاديث، وأكثرها تكراراً في الصحيحين، ومثل هذا كثير في الصحيح[3].

وقد روى يونس بن عبد الأعلى قال: قال الشافعي رضي الله عنه: «ليس الشاذ أن يروي الثقة ما لا يروي غيره،

---

(١) سقطت من الأصل.

(٢) في الأصل «كانت».

(٣) أخرجه البخاري في أول كتابه الصحيح، ومسلم (٣/ ١٥١٥ ـ ١٥١٦/ ١٩٠٧).

إنما الشاذ أن يروي الثقة حديثاً يخالف ما روى الناس[1].

وقد قرر القول وبَسَطه الحافظ أبو عمرو بن الصلاح وغيره بما لا حاجة إلى نقله ها هنا[2].

ثم نقول: ليس هذا مما تفرد به عمر بن ثابت، بل يكون في رواية ثوبان له عن النبي ﷺ متابعة له وشواهد، فيخرج بهذا عن غرائب الصحيح.

وإلى هذا أشار أبو حاتم بن حبان في صحيحه فإنه أخرج حديث عمر بن ثابت هذا كما تقدم ذكره ثم قال بعده: «ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر تفرد به عمر بن ثابت عن أبي أيوب»[3]، وذكر حديث ثوبان كما سيأتي ذكره.

فقد تبين ـ ولله الحمد ـ أن حديث أبي أيوب رضي الله عنه في صيام الستة أيام من شوال صحيح محتج به، لا مطعن لأحدٍ فيه. والله تعالى أعلم.

---

(١) علوم الحديث لابن الصلاح (ص ٧٦) والأرشاد للنووي (ص ٩٤) وفتح المغيث للعراقي ص ٨٥ ـ ٨٦.

(٢) في النوع الثالث عشر: معرفة الشاذ ص ٧٦ ـ ٧٩ من كتابه علوم الحديث.

(٣) الإحسان في ترتيب صحيح ابن حبان (٥/ ٢٥٨).

وأما حديث ثوبان مولى رسول الله ﷺ ورضي عنه، فأخرجه أبو حاتم بن حبّان في صحيحه من حديث هشام بن عَمّار عن الوليد بن مسلم عن يحيىٰ بن الحارث الذماري عن أبي أسماء الرحبي عن ثوبان عن رسول الله ﷺ قال: «من صام رمضان وستاً من شوال فقد صام السنة»(١).

ورواه ابن ماجه في سننه عن هشام ابن عمار [ثنا بقية](٢) عن صدقة بن خالد عن يحيىٰ بن الحارث به، ولفظه «من صام ستة أيام بعد الفطر كان تمام السنة، من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها»(٣).

وكذلك رواه أبو بكر بن مسلم عن ثور بن يزيد عن يحيىٰ بن الحارث به، أخرجه هكذا الحافظ ضياء الدين في الأحاديث المختارة مما ليس في الصحيحين(٤).

وقد رواه الحافظ أبو بكر البزّار في مسنده عن محمد بن عقبة عن الوليد بن مسلم عن يحيىٰ بن الحارث كرواية ابن

---

(١) الإحسان (٥/ ٢٥٨/ ٣٦٢٧).
(٢) سقطت من الأصل، وأثبتها من السنن لابن ماجه.
(٣) كتاب الصيام: باب صيام ستة أيام من شوال. (١/ ٥٤٧/ ١٧١٥).
(٤) لم أقف عليه.

حبان من غير واسطة بينهما[1]، فيحتمل أن الوليد بن مسلم سمعه من يحيىٰ بن الحارث، ومن ثور بن يزيد عنه، وكان يرويه على الوجهين.

وأخرجه النسائي من حديث يحيىٰ بن حمزة[2] ومحمد بن شعيب[3]، وكلاهما عن يحيىٰ بن الحارث الذماري ولفظه: إن رسول الله ﷺ قال: «صيام رمضان بعشرة أشهر، وصيام ستة أيام بشهرين» فذلك صيام رمضان وستة أيام بعده.

وكذلك أخرجه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده عن أبي اليمان الحكم بن نافع عن إسماعيل بن عياش عن يحيىٰ بن الحارث به[4].

---

(١) أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (١/ ٢٧٨/ ٤٨٥) من طريق بقية والوليد بن مسلم كليهما عن ثور به.

(٢) في الكبرى (٢/ ١٦٢ ـ ١٦٣/ ٢٨٦٠)، وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٣/ ٢٩٨/ ٢١١٥) والطحاوي في المشكل (٣/ ١١٩) والخطيب (٢/ ٣٦٢) والدارمي (١/ ٤٤٧/ ١٧٠٤) والبيهقي في فضائل الأعمال (١٦١).

(٣) في الكبرى (٢/ ١٦٣/ ٢٨٦١) ومن طريقه الطحاوي في المشكل (٣/ ١١٩).

(٤) (٥/ ٢٨٠)، وأخرجه الطبراني في في مسند الشاميين (٢/ ٥٠/ ٩٠٣) من طريق إسماعيل بن عباس به.

وقد خالفهم جميعاً سويد بن عبد العزيز فرواه عن يحيىٰ بن الحارث عن أبي الأشعث الصنعاني عن أبي أسماء عن ثوبان به[1].

وقد خطأه في ذلك أبو حاتم الرازي كما سيأتي ذكره، والصحيح رواية يحيىٰ بن الحارث عن أبي أسماء نفسه.

واسم أبي أسماء هذا عمرو بن مرثد، وهو من جملة التابعين وثقاتهم احتج به مسلم[2].

ويحيىٰ بن الحارث الذماري قارىء أهل الشام تابعي سمع واثلة بن الأسقع، وقرأ عليه القرآن، وقد وثقه يحيىٰ بن معين[3] وأبو حاتم[4] وأبو داود ودحيم ويعقوب بن سفيان[5] وابن حبان[6]، ولم يضعّفه أحد.

---

(١) أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (٢/ ٤٨/ ٨٩٨).

(٢) قال العجلي في ثقاته (١٨٩٢): شامي تابعي ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ١٧٩)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٦/ ٢٥٩) ولم يذكر فيه شيئاً. وقد اختلف في اسم أبيه فسماه بعضهم عمرو بن أسماء.

(٣) الجرح والتعديل (٩/ ١٣٦).

(٤) المصدر السابق.

(٥) تهذيب التهذيب (١١/ ١٧٠).

(٦) الثقات (٥/ ٥٣٠).

وباقي رواته ثقات أيضاً محتج بهم في الصحيح، خصوصاً طريق ابن ماجه وابن حبان، فكلهم خلا يحيىٰ بن الحارث احتج بهم في الصحيح، ولا مطعن في الحديث، وقد صححه أبو حاتم الرازي كما سيأتي[1] وأخرجه ابن حبان في صحيحه[2].

قال ابن دحية رحمه الله: «وليس في هذا الباب حديث له سند سوى حديث ثوبان، فإنه من الأحاديث المسندة الحسان» والحسن ما نزل عن درجة الصحيح عند علماء هذا الشأن.

ثم قال بعد ذلك: «وقد زعم بعض المحدثين أن حديث ثوبان هذا صحيح، وزعمه ريح، لَمَّا رأى الإمام أحمد قد أخرجه في مسنده». ثم ساق الطريق التي ذكرناها للإمام أحمد من حديث إسماعيل بن عياش.

ثم قال: «وإسماعيل بن عياش لا يجوز قبول حديثه». وذكر قول من ضعّفه من الأئمة ثم قال: «وليس لهذا الحديث طريق صحيح» انتهى كلامه.

فيقال: هذا الكلام نحو ما تقدم من الكلام على حديث

---

(١) انظر ص ٦٩ ـ ٧٠.

(٢) انظر (٥/٢٥٨/٣٦٢٧/ الإحسان).

أبي أيوب من قلة الإنصاف، وإيهام التضعيف بذكر بعض طرق الحديث التي فيها ضعف ثم يقول: «وليس لهذا الحديث طريق صحيح». فقد ذكرنا أنه رواه يعني عن[1] يحيىٰ بن الحارث غير إسماعيل بن عياش: الوليد بن مسلم وصدقة بن خالد وثور بن يزيد ويحيىٰ بن حمزة ومحمد بن شعيب بن شابور، فهؤلاء خمسة من الثقات قد رووه عن يحيىٰ بن الحارث، فأي فائدة تبقى في تضعيف إسماعيل بن عياش.

ثم إنّا لا نسّلم ضعفه في هذه الرواية لوجود متابع له ثقة. وقد وثقه أحمد ويحيىٰ بن معين في رواية عنهما مطلقاً، وأثنى يزيد بن هارون ـ وهو أحد الأئمة ـ على حفظه ثناء بليغاً.

وروى عن الإمام أحمد ويحيىٰ بن معين أيضاً أنهما قالا: ما روى إسماعيل بن عياش عن الشاميين فهو صحيح، وما روى عن أهل الحجاز فليس بصحيح، وكذلك قال الدارقطني وغيره[2].

---

(١) تحرفت «يعني عن» إلى «يحيىٰ بن» فصارت الجملة هكذا، فقد ذكرنا أنه رواه يحيىٰ ابن يحيىٰ بن الحارث غير إسماعيل، والصواب ما أثبتناه.

(٢) انظر ذلك في ترجمته في تهذيب الكمال (٣/ ١٦٣ ـ ١٨١).

وعلى هذا القول أكثر الحفاظ بعدهم، يحتجون بحديث إسماعيل بن عياش عن الشاميين، وهذا الحديث من روايته عن الشاميين.

ثم العجب منه يقول قبل ذلك «إن حديث ثوبان من الأحاديث المسندة الحسان»، وبعده «وليس لهذا الحديث طريق صحيح».

فإن قيل: أراد بذلك أنه حديث حسن وهو ما نزل عن درجة الصحيح كما صرح به، ثم نفى في الثاني بلوغه درجة الصحة.

قلنا: هذا وإن كان جماعة من الأئمة قد فرقوا بين الحسن والصحيح ففيه إشكال، وذلك أن لرواة الحديث أوصافاً يجب معها قبول الرواية إذا وجدت، وردّها إذا انتفت. فهذا الحديث الذي يقال فيه حسن، إما أن يكون قد وجدت في رواته تلك الأوصاف على أقل الدرجات التي يجب معها القبول وذلك هو الصحيح الذي يجب العمل به أو لم يوجد فذلك هو الضعيف، ولا يبقى في هذا إلا الرجوع إلى الأمر الاصطلاحي، وعلى كل تقدير فالحسن مما يحتج به، ويجب قبوله بلا خلاف عندهم.

وابن دحية ما أراد إلا أن يضعف طرق الحديث كلها،

ورد الخبر مع قوله أنه حسن قبل ذلك، وهذا ظاهر التناقض والله أعلم.

وأما حديث شداد بن أوس عن النبي ﷺ فقد ذكره الحافظ أبو عبد الرحمٰن ابن أبي حاتم الرازي رحمهما الله في كتاب العلل فقال: سمعت أبي وذكر حديثاً رواه سويد بن عبد العزيز عن يحيىٰ بن الحارث عن أبي الأشعث الصنعاني عن أبي أسماء عن ثوبان قال، قال رسول الله ﷺ: «من صام رمضان وأتبعه بِستّ من شوال» قال أبي: هذا وهم من سويد[1]، قد سمع يحيىٰ بن الحارث هذا الحديث من أبي أسماء، إنما أراد[2] سويد ما حدثنا صفوان بن صالح قال ثنا مروان الطاطري عن يحيىٰ بن حمزة عن يحيىٰ بن الحارث عن أبي الأشعث الصنعاني عن شداد بن أوس عن النبي ﷺ قال: «من صام رمضان وأتبعه بستٍ من شوال...» الحديث[3].

فهذا أبو حاتم الرازي قد ذكره بسند متصل، رواته عن

(١) تحرفت في العلل المطبوع (١/ ٢٥٢) إلى: هذا وهم شديد.
(٢) قوله: «إنما أراد» سقط من العلل المطبوع.
(٣) العلل (١/ ٢٥٢ ـ ٢٥٣)، وقد سقط «يحيىٰ بن حمزة» من المطبوع.

آخرهم ثقات، وليس فيهم مجروح ولم أجده في غير هذا الكتاب.

وأبو الأشعث الصنعاني اسمه شراحيل وهو شامي السكن، احتج به مسلم[1] وبمروان بن محمد الطاطري[2].

وصفوان بن صالح قال أبو داود: هو حجة[3]، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات[4]، وباقي رجاله تقدم ذكرهم.

ثم قال ابن أبي حاتم رحمهم الله تعالى بعد ذلك في الكتاب المذكور: «سئل أبي عن حديث رواه مروان الطاطري عن يحيىٰ بن حمزة وذكر هذا الحديث حديث شدّاد بن أوس قال: فسمعت أبي يقول: الناس يروون عن

---

(١) شراحيل بن آدة أبو الأشعث الصنعاني، ويقال آده جد أبيه وهو ابن شرحبيل بن كليب، ثقة، من الثانية، شهد فتح دمشق. (بخ م ٤) التقريب (٢٧٦١). تهذيب الكمال (١٢/ ٤٠٨ ـ ٤١٠) السير (٤/ ٣٥٧ ـ ٣٥٩).

(٢) مروان بن محمد بن حسان الأسدي الدمشقي الطاطري ثقة. (م ٤) التقريب (٦٥٧٣).

(٣) صفوان بن صالح بن صفوان الثقفي مولاهم أبو عبد الملك الدمشقي ثقة وكان يدلس تدليس التسوية. التقريب (٢٩٣٤). تهذيب الكمال (١٣/ ١٩١ ـ ١٩٦) السير (١١/ ٤٧٥ ـ ٤٧٦).

(٤) الثقات (٨/ ٣٢١ ـ ٣٢٢).

يحيىٰ بن الحارث عن أبي أسماء عن ثوبان عن النبي ﷺ، قلت لأبي: أيهما الصحيح. قال: جميعاً صحيحين»[(1)][(2)].

فهذا أبو حاتم الرازي أحد الأئمة الكبار من أصحاب الجرح والتعديل، والمطلعين على صحيح الأخبار وسقيمها قد صحح الحديثين: حديث ثوبان وحديث شداد بن أوس، ولم يذكر ابن دحية رحمه الله رواية شداد بن أوس والله أعلم.

وأما حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ فقد رواه ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من صام رمضان وستاً من شوال فقد صام السنة» قال: ثم قال رسول الله ﷺ: «من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها: فثلاثين بثلاثمائة وستة بستين فقد صام السنة».

أخرجه هكذا أبو نعيم الحافظ في مجلس من أماليه من حديث رواد بن الجراح عن أبي النعمان الأنصاري ـ واسمه

---

(١) كذا في الأصلين «صحيحين» والصواب صحيحان.

(٢) العلل لابن أبي حاتم (١/ ٢٥٣). وتحرف فيه (شداد بن أوس) إلى (أوس بن أوس).
قلت: حديث شداد فيه صفوان وهو يدلس التسوية، ولم يصرح بالسماع من شيخ شيخه، فلعل أبا حاتم قد وقف عليه متصلاً بالسماع.

عبد الرحمٰن بن النعمان ـ عِن[1] ليث به[2].

ثم قال أبو نعيم عقبه: ورواه عمرو[3] بن دينار عن عبد الرحمٰن بن أبي هريرة عن أبيه[4]، ورواه إسماعيل بن رافع عن أبي صالح عن أبي هريرة[5].

وهذه الطرق كلها ضعيفة[6]، وقد ذكر ابن دحية منها

---

(١) في الأصل «بن»، والصواب ما أثبتناه.

(٢) رقم (٤)، وفيه القول الأخير من كلام أبي هريرة.

(٣) في الأصل «عمر» والصواب ما أثبتناه.

(٤) أخرجه ابن عدي في الكامل (١/ ٢٨٨) من طريق إبراهيم الخوزي المكي عن عمرو به.

(٥) لم أقف على روايته.

(٦) وقد روى من طرق أخرى ضعيفة.
أخرج البزار في مسنده (١/ ٤٩٥ ـ ٤٩٦/ ١٠٦٠/ كشف) قال: حدثنا عمر بن حفص الشيباني ثنا أبو عامر ثنا زهير عن العلاء عن أبيه مرفوعاً به، قال البزار: هكذا رواه أبو عامر، ورواه عمر بن أبي سلمة وزهير عن سهيل عن أبي هريرة، فلم أسمعه عن أبي عامر إلا من عمر بن حفص.
ورأيته في كتاب أحمد بن ثابت مكتوباً فقال: لم يقرأه علينا أبو عامر. اهـ وأخرجه أيضاً (١/ ٤٩٦ / ١٠٦١) حدثنا محمد بن مسكين ثنا عمرو ثنا سهيل عن أبيه عن أبا هريرة بنحوه مرفوعاً.
وأخرجه الطبراني في الأوسط (٣/ ١٣٣/ ١٥٥٦/ مجمع البحرين) حدثنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن شاذان ثنا أبي ثنا سعد بن الصلت ثنا الحسن بن عمرو الفقيمي عن يزيد بن خصيفة عن =

طرق ليث بن أبي سليم وعبد الله بن سعيد المقبري[1]، ثم ذكر قول من ضعفها، وهو كذلك.

إلا أن طريق ليث بن أبي سليم أمثلها، فإن رواد بن الجراح قال فيه أحمد ويحيىٰ بن معين: لا بأس به، وفي رواية عن يحيىٰ أيضاً ثقة مأمون. وقال أبو حاتم: تغير حفظه في آخر عمره، وكان محله الصدق. وذكره ابن حبان في كتاب الثقات وقال: يخطىء ويخالف.

وقد ضعّفه البخاري والنسائي والدارقطني ويعقوب الفسوي وغيرهم[2]. وأبو النعمان الأنصاري وثقّه أبو حاتم

= ثوبان عن أبي هريرة مرفوعاً: من صام ستة أيام بعد الفطر متتابعة، فكأنما صام السنة قال الطبراني: لم يروه عن الحسن إلا سعد، تفرد به شاذان، وقال: عن يزيد عن ثوبان، وإنما هو يزيد يعني ابن خصيفة عن محمد بن عبد الرحمٰن ابن ثوبان.

(١) أخرجه أبو نعيم في جزء من أماليه. (٥) من طريق خلاد الصفار عن عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي سعيد عن أبي هريرة مرفوعاً: «من صام رمضان وستة أيام لا يفصل بينهن كأنما صام السنة» وقال عقبه: غريب بهذا اللفظ لم نكتبه إلا من حديث خلاد الصفار، وهو خلاد بن مسلم الكوفي يكنى أبا مسلم، غريب الحديث.

(١) رواد بن الجراح الشامي أبو عصام العسقلاني.
انظر أقوال الأئمة فيه في تهذيب الكمال (٩/ ٢٢٧ ـ ٢٣٠).

الرازي وابن حبان، وضعفه يحيىٰ ابن معين[1].

وأما ليث بن أبي سليم فإن أكثرهم ضعفوه، وقد روى أبو داود عن يحيىٰ بن معين قال: لا بأس به. وقال أبو أحمد بن عدي: له أحاديث صالحة غير ما ذكرت، وقد روى عنه شعبة والثوري وغيرهما من ثقات الناس، وهو مع الضعف الذي فيه يكتب حديثه. وكذلك قال الدارقطني نحو هذا[2] فيه.

وذكره البخاري رحمه الله تعليقاً في موضعين من كتابه أحدهما في كتاب الطب، قال: رواه القمي يعقوب عن ليث عن مجاهد عن ابن عبّاس عن النبي ﷺ في الحجم والعَسَل يعني شفاء[3]، واحتج به في كتاب رفيع اليدين في الصلاة تصنيفه وغيره[4].

---

(١) عبد الرحمٰن بن النعمان بن معبد بن هوذة الأنصاري أبو النعمان الكوفي صدوق ربما غلط التقريب (٤٠٢٩).
انظر تهذيب الكمال (١٧/ ٤٥٨ ـ ٤٦٠).

(٢) ليث بن أبي سليم بن زُنيم، صدوق اختلط جداً، ولم يتميز حديثه فترك. التقريب (٥٦٨٥).

(٣) كتاب الطب: باب الشفاء في ثلاث. (١٠/ ١٤٣/ فتح).

(٤) رقم (١٧) قال: حدثنا مالك بن إسماعيل حدثنا شريك عن ليث عن عطاء قال: رأيت ابن عباس وابن الزبير وأبا سعيد وجابراً =

وروى له مسلم في صحيحه حديثاً واحداً مقروناً بأبي إسحاق الشيباني[1]، واحتج به أصحاب السنن الأربعة.

فهذه الطريق على ما فيها من الضعف تصلح للشواهد والمتابعات، كما تقدم في ابن لهيعة من القول، بل هذه الطريق أصلح منها.

وأما عبد الله بن سعيد المقبري[2] وإسماعيل بن رافع[3] فضعيفان بالاتفاق والله أعلم.

وأما حديث جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ: فأخرجه الإمام أحمد في مسنده عن أبي عبد الرحمٰن المقرىء عن سعيد بن أبي أيوب[4] عن عمرو بن جابر الحضرمي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن النبي ﷺ به[5]، وكذلك

= رضي الله تعالى عنهم يرفعون أيديهم إذا افتتحوا الصلاة وإذا ركعوا.

(١) ذكره الذهبي في السير (٦/ ١٨٢) في ترجمة ليث.

(٢) عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري أبو عبّاد الليثي مولاهم المدني متروك. التقريب (٣٣٥٦) انظر كلام الأئمة في جرحه في تهذيب الكمال (١٥/ ٣١ ـ ٣٥).

(٣) إسماعيل بن رافع بن عويمر الأنصاري المدني أبو رافع ضعيف الحفظ. التقريب (٤٤٢) انظر تهذيب الكمال (٣/ ٨٥ ـ ٨٩).

(٤) في الأصل «سعيد بن أيوب» والصواب ما أثبتناه.

(٥) أخرجه أحمد في مسنده (٣/ ٣٠٨ و ٣٢٤ و ٣٤٤) والحارث في =

رواه عمرو بن خالد المصري عن بكر بن مضر عن عمرو بن جابر به[1].

وهذه الطريق ضعيفة من جهة عمرو بن جابر، ضعّفه غير واحد، ورموه بالكذب[2].

لكن قال أبو حاتم الرازي: هو صالح، له نحو عشرين حديثاً[3]. وقد قال الترمذي رحمه الله من جامعه عقيب حديث أبي أيوب: وفي الباب عن أبي هريرة وثوبان وجابر[4].

وذكر الحافظ أبو نعيم الأصبهاني أن حديث جابر رواه

= مسنده (١/ ٤٢٠/ ٣٣٤/ بغية)، وعبد بن حميد (١١١٦) والعقيلي (٣/ ٢٦٣).

(١) أخرجه البزار (١/ ٤٩٦/ ١٠٦٢/ كشف) والطحاوي في مشكل الآثار (٣/ ١٢٠) والطبراني في الأوسط ـ كما في مجمع البحرين ـ (٣/ ١٣٤/ ١٥٥٨ و ١٥٥٩) من طريق بكر بن مضر وابن لهيعة وسعيد عن عمرو به. قال البزار: تفرد به عمرو.

(٢) عمرو بن جابر الحضرمي أبو زرعة المصري ضعيف شيعي. التقريب (٤٩٩٦). كذبه أبو الفتح الأزدي، قال النسائي: ليس بثقة.
انظر تهذيب الكمال (٢١/ ٥٥٩ ـ ٥٦٢).

(٣) الجرح والتعديل (٦/ ٢٢٤).

(٤) في جامعه (٣/ ١٣٢).

عمرو[1] بن دينار ومجاهد عن جابر مثله[2]، فإن صح الإسناد إلى عمرو بن دينار ومجاهد فحسن وإلا فهذه الطريق لا تصلح لشيء.

وبالجملة فالحديث بحمدِ الله قد صح من حديث أبي أيوب وثوبان وشداد بن أوس عن النبي ﷺ، وحديث أبي هريرة من طريق ليث ابن أبي سليم يصلح للمتابعات لحديثهم، ولا يضره ضعف باقي الطرق كما أوهم ابن دحية رحمه الله.

---

(١) في الأصل «عمر».

(٢) جزء من أماليه ص ٣٤.

فصـــل

وأما ما قيل في ذلك عن الإمام مالك رحمه الله: ففي الموطأ من رواية يحيىٰ بن يحيىٰ وغيره، قال: سمعت مالكاً يقول في صيام ستة أيام بعد الفطر من رمضان أنه لم يَرَ أحداً من أهل العلم والفقه يصومها، ولم يبلغني عن أحدٍ من السلف، وإن أهل العلم يكرهون ذلك، ويخافون بدعته، وأن يلحق برمضان ما ليس منه أهل الجهالة والجفاء، لو رأووا في ذلك رخصة عند أهل العلم ورآهم يعملون ذلك[1]. انتهى كلامه.

قال الحافظ أبو عمر ابن عبد الله النمري رحمه الله في كتابه الاستذكار في شرح الموطأ: «انفرد بهذا الحديث عمر بن ثابت، وهو من ثقات أهل المدينة ـ يعني حديث أبي أيوب ـ. ثم قال: حديث ثوبان يعضد هذا ـ وساقه من رواية النسائي ـ ثم قال: لم يبلغ مالكاً رحمه الله حديث أبي

---

(١) الموطأ ـ رواية يحيىٰ ـ: كتاب الصيام باب جامع الصيام (١/ ٣١١).

أيوب، على أنه حديث مدني، والإحاطة بعلم الخاصة لا سبيل إليه. والذي كرهه له مالك أمرٌ قد بيّنه وأوضحه وذلك خشية أن يضاف إلى فرض رمضان وأن يسبق ذلك إلى العامة، وكان رحمه الله متحفظاً كثير الاحتياط للدين.

وأما صيام الستة أيام من شوال على طلب الفضل، وعلى التأويل الذي جاء به حديث ثوبان رضي الله عنه، فإن مالكاً رحمه الله لا يكره ذلك ـ إن شاء الله تعالى ـ لأن الصوم جُنة وفضله معلوم، يذر الصائم طعامه وشرابه وشهوته لله تعالى، وهو عمل بر وخير، وقد قال الله تعالى: ﴿وَٱفۡعَلُواْ ٱلۡخَيۡرَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ۩ ﴿٧٧﴾﴾ [الحج: ٧٧].

ومالك رحمه الله لا يجهل شيئاً من هذا، ولم يكره من ذلك إلا ما خافه على أهل الجهالة والجفاء إذا استمر ذلك، وخشي أن يعد من فرائض الصيام مضافاً إلى رمضان.

وما أظن مالكاً رحمه الله جهل الحديث ـ والله أعلم ـ، لأنه حديث مدني انفرد به عمر بن ثابت، وأظن عمر بن ثابت لم يكن عنده ممن يعتمد عليه، وقد ترك مالك الاحتجاج ببعض ما رواه عمر بن ثابت، وقيل إنه روى عنه، ولولا علمه به ما أنكر بعض شيوخه، إذا لم يثق في حفظه لبعض ما يرويه، وقد يمكن أن يكون جهل الحديث، ولو

علمه لقال به والله أعلم»[1].

هذا كله كلام ابن عبد البر رحمه الله وأين هذا الإنصاف من كلام ابن دحية.

وقوله عن عمر بن ثابت أنه ربما لم يكن عند مالك ممن يعتمد عليه، إنما قاله ظناً منه، وليس عن مالك في ذلك نقل صريح.

وقد وثق عمر بن ثابت النسائي وأبو حاتم بن حبان، ولم يضعفه أحد[2].

وكون مالك روى عنه فبعيد، لأنه متقدم عليه. روى عن عائشة رضي الله عنها وغيرها، وروى عنه الزهري ويحيىٰ بن سعيد الأنصاري، وصفوان بن سليم، ومحمد بن عمرو بن علقمة وعبد ربه بن سعيد، وهؤلاء كلهم شيوخ مالك، وهم متقدمون، وكذلك باقي الرواة عنه.

ولم نجد لأحد من طبقة مالك عنه رواية، على ابن أبي حاتم قد ذكر عن أبيه أن مالكاً روى عنه فالله أعلم[3].

---

(١) الاستذكار (١٠/٢٥٨ ـ ٢٥٩) وقد تصرف المصنف في كلام ابن عبد البر بتقديم وتأخير.

(٢) عمر بن ثابت الأنصاري الخزرجي المدني ثقة من الثالثة. التقريب (٤٨٧٠) انظر تهذيب الكمال (٢١/٢٨٣ ـ ٢٨٦).

(٣) الجرح والتعديل (٦/١٠١).

وعلى تقدير أن يكون عمر بن ثابت ليس ممن يعتمد عليه، فإن هذا لا يضر لأنه لم يصرح بضعفه، وغيره قد وثقه.

والحديث قد صح أيضاً من رواية ثوبان وشداد بن أوس، فلا يضر هذا التوهم والله أعلم.

وقال القاضي رحمه الله في شرح مسلم عند حديث أبي أيوب: «أخذ بهذا الحديث جماعة من العلماء، وروى عن مالك وغيره كراهية ذلك، لما ذكر في الموطأ ـ إلى أن قال ـ : «قال شيوخنا: ولعل مالكاً إنما كره صومها على هذا، وأن يعتقد من يصوم أنه فرض، وأما على الوجه الذي أراده النبي ﷺ فجائز والله أعلم»[1].

وقال القرطبي رحمه الله من شرح مسلم أيضاً: «وقد أخذ بظاهر هذا الحديث جماعة من العلماء، فصاموا هذه الستة أيام إثر يوم الفطر: منهم الشافعي أحمد بن حنبل [وكره مالك][2] وغيره ذلك.

---

(١) هو القاضي عياض بن موسى اليحصبي المالكي، وشرحه إكمال المعلم مخطوط.

(٢) سقطت من الأصل، وأثبتها من المفهم شرح صحيح مسلم للقرطبي.

ثم ذكر كلام مالك في الموطأ الذي قدمناه. ثم قال: «ويظهر من كلام مالك هذا: أن الذي كرهه هو وأهل العلم المشار إليهم، إنما هو أن يوصل تلك الأيام الستة بيوم الفطر لئلا يظن أهل الجهالة والجفاء أنها بقية من صوم رمضان، وأما إذا باعد بينها وبين يوم الفطر فيبعد ذلك التوهم، وينقطع ذلك التخيل».

قال: «ومما يدل على اعتبار هذا المعنى أن النبي ﷺ قد حَمَى الزيادة في رمضان من أوله بقوله: «إذا دخل النصف من شعبان فامسكوا عن الصوم»(١) وبقوله: «لا يتقدمن أحدكم رمضان بصوم يوم ولا يومين»(٢).

وإذا كان هذا في أوله، فينبغي أن يحمى الذريعة أيضاً

---

(١) أخرجه أبو داود (١/ ٧١٣/ ٢٣٣٧) والترمذي (٣/ ١١٥/ ٧٣٨) وابن ماجه (١/ ٥٢٨/ ٦٥١) من طريق العلاء بن عبد الرحمٰن عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «إذا انتصف شعبان فلا تصوموا». هذا لفظ أبي داود، ولفظ الترمذي: «إذا بقي نصف من شعبان فلا تصوموا». أما لفظ ابن ماجه فهو: «إذا كان النصف من شعبان، فلا تصوموا حتى يجيء رمضان».

(٢) أخرجه البخاري (٤/ ١٥٢/ ١٩١٤) ـ واللفظ له ـ ومسلم (٢/ ٧٦٢/ ١٠٨٢) من طريق يحيىٰ بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً: «لا ينقد من أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين، إلا أن يكون رجل كان يصوم صومه فليصمه ذلك اليوم».

من آخره، فإن توهم الزيادة فيه أيضاً متوقع، فأما صومها متباعداً عن يوم الفطر بحيث يؤمن ذلك التوقع فلا يكرهه مالك ولا غيره.

وقد روى مطرف عن مالك أنه كان يصومها في خاصة نفسه.

قال مطرف: «وإنما كره صومها لئلا يلحق أهل الجهالة ذلك برمضان، فأما من رغب في ذلك لما جاء فيه، فلم ينهه والله أعلم»[1]. هذا آخر كلام القرطبي رحمه الله.

فهؤلاء أئمة المالكيين، والمتحرزين فيما نقل عنه، ويظهر من كلامهم أن مالكاً لم يضعف الحديث، ولا أحداً من رواته كما زعم ابن دحية، وإنما كرهها لهذا التخيل.

وقد أجاب الشيخ أبو حامد الأسفرائيني رحمه الله عن هذا التوهم: «إن الزيادة في الصوم إنما يصير ذريعة لو لم يفصل بينها وبين شهر رمضان بشيء، فأما إذا كان يفصل بينها لا محالة بيوم الفطر فإنه لا يؤدي إلى ذلك»[2].

وقال الإمام أبو عيسى الترمذي رحمه الله في جامعه بعد ذكر حديث أبي أيوب الأنصاري «وقد استحب قوم صيام ستة

---

(١) المفهم في شرح مسلم (٤/ ١٩٥٠ ـ ١٩٥١).
(٢) لم أقف عليه.

أيام من شوال لهذا الحديث». وقال ابن المبارك: هو حسن مثل صوم ثلاثة أيام من كل شهر.

قال ابن المبارك: ويروى في بعض الحديث: «ويلحق هذا الصيام برمضان» واختار ابن المبارك أن يكون ستة أيام من أول الشهر. وقد روى عن ابن المبارك أنه قال: إن صام ستة أيام من شوال متفرقاً فهو جائز[1].

ثم ذكر بعد ذلك رواية الدراوردي له عن صفوان بن سليم كما تقدم والله أعلم.

فهذا ما يسّر الله من الكلام على هذا الحديث على حسب ما وقفت عليه، والجواب عن كلام أبي الخطاب ابن دحية رحمه الله، والحمد لله أولاً وآخراً، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ورضى الله عن أصحاب رسول الله أجمعين.

قال مؤلفه: فرغت من كتابته وجمعه في صبيحة يوم الجمعة الثالث والعشرين من شهر رجب الفرد سنة عشرين وسبع مئة بدمشق المحروسة، حرسها الله تعالى وبلاد الإسلام. وحسبنا الله ونعم الوكيل.

---

(١) (٣/ ١٣٢ ـ ١٣٣).

فهرس الأحاديث

طرف الحديث	الصفحة

أ ـ الأحاديث القولية:

١ ـ أحد جبل يحبنا ونحبه... [سهل بن سعد الساعدي] ٤٩

٢ ـ إذا دخل النصف من شعبان فامسكوا... [أبو هريرة] ٨١

٣ ـ إن الله يبعث ريحاً من اليمن... [أبو هريرة] ٣٠

٤ ـ إنما الأعمال بالنيات... [عمر بن الخطاب] ٦٠

٥ ـ صيام رمضان بعشرة أشهر... [ثوبان] ٦٣

٦ ـ من صام رمضان ثم أتبعه ستاً من شوال... [أبو أيوب الأنصاري] ١٨

٧ ـ من صام رمضان فأتبعه ستاً... [أبو أيوب الأنصاري] ١٧

٨ ـ من صام رمضان وأتبعه بستٍ... [ثوبان] ٦٨

٩ ـ من صام رمضان وأتبعه بست... [شداد بن أوس] ٦٨

طرف الحديث	الصفحة
١٠ ـ من صام رمضان وستاً من شوال. . . [ثوبان]	٦٢
١١ ـ من صام رمضان وستاً من شوال. . . [أبو هريرة]	٧٠
١٢ ـ لا يتقدمن أحدكم رمضان بصوم يوم. . . [أبو هريرة]	٨١
١٣ ـ لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن. . . [أبو هريرة]	٣٠
ب ـ الأحاديث الفعلية:	
١ ـ رأيت رسول الله ﷺ يسجد في: إذا السماء انشقت. . . [أبو هريرة]	٣٠

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
مقدمة المحقق	٥
التعريف بالمصنِّف	٧
وصف النسخة المعتمدة في التحقيق	١٣
صور المخطوط	١٤
رفع الإشكال عن صيام ستة أيام من شوال	١٧
فصل	٧٧
فهرس الأحاديث	٨٥